

بازرسی شد  
۲۷-۱۰

۱۰۳۶۱

۱۲

بازرسی شد  
۲۷-۱۰

بازدید شد  
۱۳۸۴

شماره ثبت کتاب	۶۸۶۷۸
کتابخانه مجلس شورای ملی	۱۵۵۰۱
موضوع	کتاب مجموعه - ۷ - رساله - تعقیب بر رساله الحفصه
مؤلف	محل آداب محضه - ۳ - رساله در آداب الحفصه
موضوع و المناط	رساله فی آداب الحفصه - عشره
تاریخ	۱۳۸۷

خطی «فهرست شده»  
۱۰۳۶۱







۱۰۰  
 ۱۰۱  
 ۱۰۲  
 ۱۰۳  
 ۱۰۴  
 ۱۰۵  
 ۱۰۶  
 ۱۰۷  
 ۱۰۸  
 ۱۰۹  
 ۱۱۰  
 ۱۱۱  
 ۱۱۲  
 ۱۱۳  
 ۱۱۴  
 ۱۱۵  
 ۱۱۶  
 ۱۱۷  
 ۱۱۸  
 ۱۱۹  
 ۱۲۰  
 ۱۲۱  
 ۱۲۲  
 ۱۲۳  
 ۱۲۴  
 ۱۲۵  
 ۱۲۶  
 ۱۲۷  
 ۱۲۸  
 ۱۲۹  
 ۱۳۰  
 ۱۳۱  
 ۱۳۲  
 ۱۳۳  
 ۱۳۴  
 ۱۳۵  
 ۱۳۶  
 ۱۳۷  
 ۱۳۸  
 ۱۳۹  
 ۱۴۰  
 ۱۴۱  
 ۱۴۲  
 ۱۴۳  
 ۱۴۴  
 ۱۴۵  
 ۱۴۶  
 ۱۴۷  
 ۱۴۸  
 ۱۴۹  
 ۱۵۰  
 ۱۵۱  
 ۱۵۲  
 ۱۵۳  
 ۱۵۴  
 ۱۵۵  
 ۱۵۶  
 ۱۵۷  
 ۱۵۸  
 ۱۵۹  
 ۱۶۰  
 ۱۶۱  
 ۱۶۲  
 ۱۶۳  
 ۱۶۴  
 ۱۶۵  
 ۱۶۶  
 ۱۶۷  
 ۱۶۸  
 ۱۶۹  
 ۱۷۰  
 ۱۷۱  
 ۱۷۲  
 ۱۷۳  
 ۱۷۴  
 ۱۷۵  
 ۱۷۶  
 ۱۷۷  
 ۱۷۸  
 ۱۷۹  
 ۱۸۰  
 ۱۸۱  
 ۱۸۲  
 ۱۸۳  
 ۱۸۴  
 ۱۸۵  
 ۱۸۶  
 ۱۸۷  
 ۱۸۸  
 ۱۸۹  
 ۱۹۰  
 ۱۹۱  
 ۱۹۲  
 ۱۹۳  
 ۱۹۴  
 ۱۹۵  
 ۱۹۶  
 ۱۹۷  
 ۱۹۸  
 ۱۹۹  
 ۲۰۰  
 ۲۰۱  
 ۲۰۲  
 ۲۰۳  
 ۲۰۴  
 ۲۰۵  
 ۲۰۶  
 ۲۰۷  
 ۲۰۸  
 ۲۰۹  
 ۲۱۰  
 ۲۱۱  
 ۲۱۲  
 ۲۱۳  
 ۲۱۴  
 ۲۱۵  
 ۲۱۶  
 ۲۱۷  
 ۲۱۸  
 ۲۱۹  
 ۲۲۰  
 ۲۲۱  
 ۲۲۲  
 ۲۲۳  
 ۲۲۴  
 ۲۲۵  
 ۲۲۶  
 ۲۲۷  
 ۲۲۸  
 ۲۲۹  
 ۲۳۰  
 ۲۳۱  
 ۲۳۲  
 ۲۳۳  
 ۲۳۴  
 ۲۳۵  
 ۲۳۶  
 ۲۳۷  
 ۲۳۸  
 ۲۳۹  
 ۲۴۰  
 ۲۴۱  
 ۲۴۲  
 ۲۴۳  
 ۲۴۴  
 ۲۴۵  
 ۲۴۶  
 ۲۴۷  
 ۲۴۸  
 ۲۴۹  
 ۲۵۰  
 ۲۵۱  
 ۲۵۲  
 ۲۵۳  
 ۲۵۴  
 ۲۵۵  
 ۲۵۶  
 ۲۵۷  
 ۲۵۸  
 ۲۵۹  
 ۲۶۰  
 ۲۶۱  
 ۲۶۲  
 ۲۶۳  
 ۲۶۴  
 ۲۶۵  
 ۲۶۶  
 ۲۶۷  
 ۲۶۸  
 ۲۶۹  
 ۲۷۰  
 ۲۷۱  
 ۲۷۲  
 ۲۷۳  
 ۲۷۴  
 ۲۷۵  
 ۲۷۶  
 ۲۷۷  
 ۲۷۸  
 ۲۷۹  
 ۲۸۰  
 ۲۸۱  
 ۲۸۲  
 ۲۸۳  
 ۲۸۴  
 ۲۸۵  
 ۲۸۶  
 ۲۸۷  
 ۲۸۸  
 ۲۸۹  
 ۲۹۰  
 ۲۹۱  
 ۲۹۲  
 ۲۹۳  
 ۲۹۴  
 ۲۹۵  
 ۲۹۶  
 ۲۹۷  
 ۲۹۸  
 ۲۹۹  
 ۳۰۰  
 ۳۰۱  
 ۳۰۲  
 ۳۰۳  
 ۳۰۴  
 ۳۰۵  
 ۳۰۶  
 ۳۰۷  
 ۳۰۸  
 ۳۰۹  
 ۳۱۰  
 ۳۱۱  
 ۳۱۲  
 ۳۱۳  
 ۳۱۴  
 ۳۱۵  
 ۳۱۶  
 ۳۱۷  
 ۳۱۸  
 ۳۱۹  
 ۳۲۰  
 ۳۲۱  
 ۳۲۲  
 ۳۲۳  
 ۳۲۴  
 ۳۲۵  
 ۳۲۶  
 ۳۲۷  
 ۳۲۸  
 ۳۲۹  
 ۳۳۰  
 ۳۳۱  
 ۳۳۲  
 ۳۳۳  
 ۳۳۴  
 ۳۳۵  
 ۳۳۶  
 ۳۳۷  
 ۳۳۸  
 ۳۳۹  
 ۳۴۰  
 ۳۴۱  
 ۳۴۲  
 ۳۴۳  
 ۳۴۴  
 ۳۴۵  
 ۳۴۶  
 ۳۴۷  
 ۳۴۸  
 ۳۴۹  
 ۳۵۰  
 ۳۵۱  
 ۳۵۲  
 ۳۵۳  
 ۳۵۴  
 ۳۵۵  
 ۳۵۶  
 ۳۵۷  
 ۳۵۸  
 ۳۵۹  
 ۳۶۰  
 ۳۶۱  
 ۳۶۲  
 ۳۶۳  
 ۳۶۴  
 ۳۶۵  
 ۳۶۶  
 ۳۶۷  
 ۳۶۸  
 ۳۶۹  
 ۳۷۰  
 ۳۷۱  
 ۳۷۲  
 ۳۷۳  
 ۳۷۴  
 ۳۷۵  
 ۳۷۶  
 ۳۷۷  
 ۳۷۸  
 ۳۷۹  
 ۳۸۰  
 ۳۸۱  
 ۳۸۲  
 ۳۸۳  
 ۳۸۴  
 ۳۸۵  
 ۳۸۶  
 ۳۸۷  
 ۳۸۸  
 ۳۸۹  
 ۳۹۰  
 ۳۹۱  
 ۳۹۲  
 ۳۹۳  
 ۳۹۴  
 ۳۹۵  
 ۳۹۶  
 ۳۹۷  
 ۳۹۸  
 ۳۹۹  
 ۴۰۰  
 ۴۰۱  
 ۴۰۲  
 ۴۰۳  
 ۴۰۴  
 ۴۰۵  
 ۴۰۶  
 ۴۰۷  
 ۴۰۸  
 ۴۰۹  
 ۴۱۰  
 ۴۱۱  
 ۴۱۲  
 ۴۱۳  
 ۴۱۴  
 ۴۱۵  
 ۴۱۶  
 ۴۱۷  
 ۴۱۸  
 ۴۱۹  
 ۴۲۰  
 ۴۲۱  
 ۴۲۲  
 ۴۲۳  
 ۴۲۴  
 ۴۲۵  
 ۴۲۶  
 ۴۲۷  
 ۴۲۸  
 ۴۲۹  
 ۴۳۰  
 ۴۳۱  
 ۴۳۲  
 ۴۳۳  
 ۴۳۴  
 ۴۳۵  
 ۴۳۶  
 ۴۳۷  
 ۴۳۸  
 ۴۳۹  
 ۴۴۰  
 ۴۴۱  
 ۴۴۲  
 ۴۴۳  
 ۴۴۴  
 ۴۴۵  
 ۴۴۶  
 ۴۴۷  
 ۴۴۸  
 ۴۴۹  
 ۴۵۰  
 ۴۵۱  
 ۴۵۲  
 ۴۵۳  
 ۴۵۴  
 ۴۵۵  
 ۴۵۶  
 ۴۵۷  
 ۴۵۸  
 ۴۵۹  
 ۴۶۰  
 ۴۶۱  
 ۴۶۲  
 ۴۶۳  
 ۴۶۴  
 ۴۶۵  
 ۴۶۶  
 ۴۶۷  
 ۴۶۸  
 ۴۶۹  
 ۴۷۰  
 ۴۷۱

والمعتمد على العلم بالله على العلم بالله  
وموساوى

الشيخ الفاضل الميرزا محمد باقر

[illegible]

ان الله اعلم  
 بالظالمين  
 ان الله اعلم  
 بالظالمين  
 ان الله اعلم  
 بالظالمين



وصل الرسول اسان منه بعد ما في السبع ما اوتي الله فان كان معاك كتاب او ما من سرية  
 موسى ودم الغض الكا واما كنه من حب اسلمه الله الى العباد سمي رسولاً ومن حبهم  
 بالاحكام والمخاض سمي بها والصلوة في اللغة العطف مطلقاً فادانها الله مع براد الوفا  
 والى الملك اسعدار الى الواسع دعا وعظم بعض كذا في معنى الجيب فهو سر كعبوسى  
 والمسيور انما سر كعبوسى من الغلبة وفي الغلبة كزهره معنى قوله فعل على كعبوسى في الدعا وال  
 الرقة الكاملة في فعل الصلوة الدعا عظم على وجه الخصوص والجمه مصدر جازم البند  
 دعا بالقرم اسلم في الدعا مطلقاً والمراد بها الشد ام اي الدعا ما سئلته بمره العام  
 واصنافه التي للشد وتعللها على الاسواق على ما فعل عرطامه والعام للاسواق وعدم  
 الشرف اما للخصف او للتعظم وان المراد بالصلوة جمع اوراقا وعظم الله اقامي سيب على  
 عليه وسلم والدعا ما لفظه لم يرد في كلامه صلوات لم يرد في كلامه كذا في الصلوة كما هو دأب  
 المتخصص واعلم انه لا يقع من الله والجمه لان كذا حرف الروي شرطه ما والناصب لا يغير  
 رونا الا بعد الترتيب والاسماع كما نرى في علم العراق اذ اقلت كلام ان كعب ما قلنا  
 انهم اذ دعوا فالدليل اسفل انهم على طاعة الحكم فدها بالبا واداد ما في كلامه معناه  
 ولا حاجة الى بعده بالعام نعم الى بصره ما كبرى وفعل اراد المعنى المعنى اي مطلق اللفظ  
 المتعول قد يكون موزدا واداد واصدا ولا كذا في اقل قال السراج انهم الصلوة فعوله  
 قال السراج كلام جرى عاين معطية فله اساسه والمناظر لاسم من كذا ومن عليه الموزع  
 ان الكلام بالنسبة الى شئ الثاني لان يكون حرمه واصفا اسفل العول في الموزع  
 ولكن ان يراد بالمتعول الحكم بمره اسفل ما لنا في نواح المصادر يقال به اي حكمه فيكون المراد  
 الحكم بمره المتعول الحكم بمره اسفل ما لنا في نواح المصادر يقال به اي حكمه فيكون المراد  
 الحكم بمره المتعول الحكم بمره اسفل ما لنا في نواح المصادر يقال به اي حكمه فيكون المراد  
 الحكم بمره المتعول الحكم بمره اسفل ما لنا في نواح المصادر يقال به اي حكمه فيكون المراد

في قوله  
 كعبوسى  
 كعبوسى

في قوله  
 كعبوسى  
 كعبوسى

في قوله  
 كعبوسى  
 كعبوسى

في قوله  
 كعبوسى  
 كعبوسى

انما الدليل صمعي السائل عن المبع ودليل في اسناد المبع الى الدليل انما الى ذلك  
 ثم المبع الى اسوجه اذ كانت المقدمه بطوره غير متينه او لو كانت بدعيه او بطوره  
 عليها المعطى فمما يكون كذا به وقب كلام قد اسير ما اليه في عدم واعلم ان  
 مع الدليل ان فان ثبوت بدل على وجه المجموعه فهو بعض لاساقصه وان لم  
 ونحن نعلم ان به في كذا فان قيل لم لا يكون مع المقدمه المقصده ملاساقصه  
 كذا به كذا في مع الدليل ملاساقصه اذ في مع الدليل المقصده حاصله ان به  
 المقدمه بطوره عدي والطلب منها وهذا لا يخل الى ساقصه كما ان يكون حكم  
 مدساقصه بطوره عدي اذ انا مع الدليل مقصده عن نفسه وموحي فلا بد  
 له بدو في كذا لان مع الدليل كذا ان يكون لاجل كون اسفلوه لم يخلو  
 بطوراً كذا او كان الدليل على شئ السكك الرابع ساقصه ويكون فاصلة طلب الدليل  
 على اسفلوه وطوره ان مع الدليل بعد المعنى لا يخل الى ساقصه ولكن ان دعا  
 على قول من غير المقدمه ما سوف عليه في الدليل ان اسفلوه الدليل للمعنى  
 مقدمه بعضه من مقدمات الدليل فكون مع الدليل بعد المعنى من اسام القبا  
 فلما اسكال محذوا اربع السد مقصود على انه مقصود محذوف او حرك كان المحذوف  
 اي سعا محذوا او سعا السد محذوا كان المبع اربع السد والمراد ما محذوف  
 عن السد بمره المقصوده فلو ذكر كلاما اخر غير السد مع المبع كان اسفا سعا  
 محذوا مقدم المحذوف اي عدي كذا بالنسبة الى العزم الاخر وبعض النظار على المبع  
 مع السد باسم المقصوده والسد في اللغة ما اسند الله من حافظ او غيره وفي  
 ان اصطلاح ما ذكر لسقوه المبع كما قال لاهم بده المقدمه وانما يكون كذا كذا  
 كان كذا او لم لا كذا كذا يكون كذا او كذا في الحال انه كذا او ما يودي سفل  
 المعنى وفصل السد ما يكون المبع ساقصه ويرد عليه ساقصه المقصود في الدليل المقصود  
 واقتت ان المبع لا سوف على السد كذا في بعض المقاصد والمقاصد حسب موقعها  
 على الساقصه والدليل وان حركه ما لا يرد في الاعراض والقنوات ان يقال  
 المراد بالمبع في نوع السد مع المقدمه المقصوده والطاهر ان السد المساوي

في قوله  
 كعبوسى  
 كعبوسى

في قوله  
 كعبوسى  
 كعبوسى

في قوله  
 كعبوسى  
 كعبوسى

في قوله  
 كعبوسى  
 كعبوسى



ما يكون المتبع سببا علميا واما السد العبراني المساوي فذكره بقوله المتبع ولا بد من السد  
 الا اذا كان مساويا للمتبع اعلم ان السد قد يكون مساويا للمتبع وقد يكون  
 وقد يكون اعم والمراو بالساوي والجموع والمخصوص اما هو كسب المتبع والسد  
 المساوي هو ما اذا تحقق كسب المتبع لكن قد تحقق المتبع مع انما هو كسب المتبع  
 والسد الا انما هو ما اذا تحقق كسب المتبع لكن قد تحقق المتبع مع انما هو كسب المتبع  
 الا انما هو ما اذا تحقق كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 ولعل ان هذا بعد وروح فليس لازم لم لا يكون ان يكون قد تحقق قد تحقق  
 عدم رويته وانما هو قد تحقق مع انما هو عدم رويته واد كان مقدم دليل ان  
 مداهم قد تحقق فليس لازم لم لا يكون ان لا يكون قد تحقق عدم حوايه كسب  
 عدم قد تحقق لكن قد تحقق عدم قد تحقق مع انما هو عدم حوايه كسب  
 ان هذا الحكم ان ليس لازم لم لا يكون ان يكون قد تحقق عدم حوايه كسب  
 عدم قد تحقق لكن قد تحقق عدم قد تحقق مع انما هو عدم حوايه كسب  
 وعلل السد المساوي قد يكون كسب عدم المساوي من ذلك اذا كان  
 سببا علميا ولا يكون له سد اخر وهذا السد كسب المتبع ان يكون اعم او ان  
 واد اعم من اعم يكون رفع السد على وجه اعم المتبع ان يكون مظهر  
 والمعلل بطلان الدليل عليه من المتبع وهذا بحث لان اللزوم عليه اساس المتبع  
 المجموعه واساس السد لا يقع مظهره وانما هو الا بطلان وهو يقع او كان  
 للمتع لان انما هو اعم المساوي من ذلك على انما هو الا بطلان او كان اعم  
 لا يقع وهو ظاهر واما السد الا انما هو فليس لازم مع انما هو مقدم وهو صواب  
 فلما لا يقع هو ما كسبه من سد فليد لا يقع والا فلا في انما او كان اعم  
 لا بد من المتبع ما كان له بطلان الا انما هو سبب بطلان المتبع وقد  
 ان بما وقع السد المساوي انما هو اذا كان السد مع انما هو كسب المتبع او  
 غير عدم انما هو اعم من الا انما هو من بطلان السد بطلان المتبع على  
 سبب المتبع او انما هو اعم من الا انما هو من بطلان السد بطلان المتبع

للعدل بعد واقعه انما او كان مطلوبه اعم من ذلك فلا شك ان ابطال السد  
 المساوي باقعه وان كان يمكن انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع  
 عليه انما هو السد المساوي فليس لازم مع انما هو مقدم وهو صواب  
 فاهم البطلان او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 وفي عرف المتعارفين الدليل وعدم سلمه بعد عامه من كسب المتبع على  
 عدم انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 المتعارفين فاهم البطلان او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 الدليل في صورته اخرى ولا يوجد الحكم الذي هو المطلوب فليس لازم مع انما هو كسب المتبع  
 الا انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 مقدمه لا يخفى ولا بد من ذلك من سبب مقدمه او انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع  
 واما استلزامه فاهم البطلان او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 وقيل السد هو استلزامه فاهم البطلان او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 لعدم وعرف الذي ذكرنا نواقعه وعلل المتبع كسب المتبع او انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع  
 ولما انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 تحذف المتعارفين او انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 الاصول ان المتبع هو انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 وهو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 بالمتبعين وقد بطلان على المتعارفين الا انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 من غير كسب وكسب الحكم غير له السد له ذكر في السد وقد يسمى المتبع في طريقه  
 او كسبه ايضا وذلك لان معنى الطرد هو انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 ضد عليه المحدود ومعنى العكس المتعارفين في الانما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 عليه المحدود فاد لم يكن المتبع ما بعد استحقاق الحكم المتبع الا انما هو كسب المتبع او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع  
 قد استحقاق الحكم المتبع فاهم البطلان او انما هو كسب المتبع هو كسبه قد تحقق مع انما هو كسب المتبع

المتبع



الا اني احيى على ان يدان في فاسد لا يتصور ان يكون في فاسد من افاد الحرف عند  
 صدق على غير افاده فاما من بين الاعصار من اطلق البعض عليه على سبيل الاستعارة  
 او عورض بدليل الخلاف اي عورض ان لا يكون على ما هو الظاهر عند عورض ما  
 ادعى المدعي ولعله بان اصل الامر ان لا يكون مرجع الخبر ان المعارضة في الخصم من العورض  
 والامر بدليل الخلاف بدليل على خلاف ما ادعى المدعي فالاصح للمدعي ولعل  
 خلاف بدليل الخلاف فالاصح ما سانه والامر بالخبر وليس المراد مطلقا لانه في الواقع  
 واحد ولعله على حدوث العالم رافعا على وجود الواجب كان معارضة من المراد الخلاف  
 واما قوله ان الحكم الذي هو بدليل الدليل الثاني يكون معارضا للمدعي الذي هو بدليل  
 الدليل الاول وسواء عورض او لا ثم اهم في المعارضة ما قام الدليل على ما خلا  
 اقام الدليل عليه الخصم ما سانه الى دليل الخصم اي الخلاف في ان يكون من اقام  
 الدليل على خلاف ما قام عليه الخصم بل هو ما جعل دليل الخلاف مدركا للمدعي  
 واما الدلائل ولكن ان هذا الدلائل رانده والقيام في الخلاف عورضا عن الخصم والمدعي  
 ولعل خلافه بدليل الخلاف فيكون المعارضة على المدعي العورض وهو المعارضة على سبيل الاستعارة  
 اي نوي بدليل الخلاف بدليل الخلاف وهو شرط في المعارضة تسليم او دليل الخصم  
 من حيث الظاهر فظاهر التوفيق المذكور ان لا يشرط في قولهم تسليم السائل دليل الخلاف  
 فكل من اقام الدليل على خلاف ما قام عليه يكون معارضة والمسموع من شرط والامر  
 اظهر لان تسليم دليل الخلاف تسليم مدعي مدلوله مسلم بمدعي من المشافهة في كل انظار  
 ولذا ابرم خصمهم لعورض المعارضة نظري المدعي بان معارضة لو كان ولعلكم في حق مدعي  
 فاهدي ما يتبين ان مدلوله ليس عند ما بدليل مدعي مدعيه وعلى ما يتصور فظهر السائل  
 في المناقضة والسؤال في حق المدعي في ان المعارضة ان يقال مع المدعي ان اقام الدليل  
 على خلافه وانما التوفيق المسموع لعورض لان المعارضة من اقام المدعي وانه ان لو كان من  
 اقام المدعي لا تسليم وجوب ان يكون المدعي على ان اقام الدليل على خلاف مدعي  
 الخصم تسليم مع مدعيه وقد ستر ما قام الدليل على خلاف مدعي الخصم وعلى هذا لو كان  
 المدعي مدعيه واما السائل ولعله على خلاف المدعي سمي ان يكون معارضة مدعيه  
 ومعه ردد فان حصل صدق التوفيق على خلاف الخلاف بعد ما عارضة السائل فليس

عورض

في المعارضة فاما الدليل على حكمه بما اقام الخصم ولعله على خلافه كما سمي به مدعيه المدعي  
 وذكر في كشف اصول البردوي ان المعارضة مدعيه مدعيه مدعيه المدعي لا في الحقيقة  
 مدعيه المدعي له ولكم فيكون كالمقضي وسمي العورض معارضا عن الخصم ثم ان كان  
 دليل المعارضة من دليل الخلاف عورضا وانه سمي فلهذا ان كان عورضا كصوريه  
 فلهذا سمي معارضة المدعي وان لم يكن شي من ذلك سمي معارضة المدعي بالغير واسم  
 ان اقام الدليل عورضا وانه في الدلائل العقلية مدعيه مدعيه مدعيه في الواقع في المناقضة  
 كما ان اسمها لفظا مسرعا في الدلائل ويكون المراد في اقسامها غير المراد في الاخر في العارضة  
 الفقهية ايضا كما اذ قال الجميع مع الراي من ان كان الوجود فلا يكون اقرار  
 مطلق عليه اسم المدعي كما لو كان اي كالمقضي فانه لا يكون مدعيه مدعيه مدعيه اسم المدعي  
 فمقول المعارضة المدعي من مدعيه فلا يشرط في المدعي كالمقضي واما المعارضة المدعيه او افعال  
 العالم فيحتاج الى المورد وكل من يحتاج الى المورد فاحدب فمقول المعارضة من العالم مسع عن المورد  
 وكل من سمي عن المورد فمقدم فالعالم فمقدم واما المعارضة المدعيه فلا يحتاج الى التمسك بها مالم يكن  
 في كتب الطار والدكتور في السورج وسائر كتب الاصول ان في الدليل شرط ان يكون  
 دليل المعارضة على نفس حكم الخلاف فانه على ما سلم سمي عكسا وان لم يكن  
 والمعارضة ما كان في مدعيه الدليل بعد اقام عليه الخلاف وللهذا سمي المدعي في حق  
 الدليل مناقضة على طريق الاقال او سئل المعارضة ويسمى المناقضة لوروده على مدعيه  
 مدعيه من مدعيه الدليل كذا ذكره في سبيل الطرلان المناقضة طلب الدليل على المدعي  
 ولا يطلب الدلائل في الصور من دليل المدعي ما سمي المناقضة فلهذا اطلق المناقضة  
 على سبيل العورض فاما في الصور من صر ما يقال اي بعد ما كتب مدعيه مدعيه المدعي  
 صر ما بعد صك المدعي والمراد بالصور من المدعي والمعارضة لان المدعي وسوط الدليل  
 على مدعيه مدعيه مدعيه مدعيه لاني المناقضة وقد كلف المدعي المدعي الا ان المدعي  
 فكم ان يرفع المدعي والمعارضة ايضا وكذا المعارضة يمكن ان يرفع المدعي واما مدعيه  
 بالمعارضة فالمدعي في بعض الكتب انه كور كالمقضي لانه من مدعيه المدعي لا كور  
 سمي عورضا لانه اذا استدل على مطلوبه ما ذكره كثره والخصم استدل على مدعيه  
 واحد سقطت تلك الدلائل بعد الدليل ولا يثبت سمي من الطرفين فالمدعي في

هذا اسكان م



في سرج المحضر يا معناه اذا استدل العقل بعباس وحقه فبما فيه السائر من احوال  
 سائر النصارى مسلم العباس فان عارضه السائر من احوال مسلم احد هذه  
 من العباس لا يسمع لان النصيب عارضها النصيب الواحد وذلك كما عارضه سباده  
 الاسبق سباده الاربعه وذكر الخطابه العباسي في سورة ان الادله المعارضه  
 او كانت من جنس واحد فقام دليل اخر من جنسها على وفي النصيب للترجمة اما بعد اخلا  
 الخس قرح لان التسمية كانوا يرحلون عند عارض النصيب الى العباس وحسن ذلك  
 في الاحكام ولزم اعناده في الحق في المعاطفه لاسر كنه في القصد الى اظهار الضوابط التي  
 ولا يفي ان المعارضه قد يكون كتب تحت معناه خلاف المدعى لا يقتضيه فادالكاس المعارضه  
 ومعارضه المعارضه كلها كما كذلك لكن ان لا يثبت معارضه المعارضه المدعى ومع ذلك  
 مع العدي في المعارضه الاولى فبما يتبادر ذكر بعض الاصول ان في بعض ما يدل عليه  
 اما ان مع قربان الدليل في صوره اخرى او مع عدم كنه الحكم في تلك الصوره او  
 ان الخلف في تلك الصوره طالع وذكر بعض الافاضل ان مجموع العلم كثر في التنبهات  
 ايضا فافضلا ركني على الدليل منها اما لا كفايه بالاصل او كونه الدليل اعلم  
 وذكرنا صغري في سرج الخمد في شهاب الوجود وان المجمع والمعارضه في موضع التنبه  
 لا كثر في كثر مع فاسد في المحققين في حاكمه ان المقصود بالاسد لارائنا  
 المدعى في نفسه اعني اظهار سبويه في نفسه فادعور من ان مع الى دعيا والافاق المقصود  
 بالحكمة اما نشبه فلم يقتضيه اساسا للمدعى لسبب بالمجمع والمعارضه بل سببه اساسا  
 لسبويه فادعور من فاسد نفسه ولا يجمع ذلك في سبويه المشتكى عن الاساس  
 ولا يثبت انه المقصود والاصل في مدعى وان لم يكن مقصودا بالنسبه اسى كلام  
 وقد يوقى منه بان المقصود بالاسد لال والمقصود بالنسبه كلاما يتوهم ان يجمع  
 والمعارضه واما المقصود والاصل الذي هو سبويه فلا يجمع سى معيا فيه لاني الاسد  
 ولاني النسبه واسر ام ان السبوت مقصودا على عند النسبه لا عند الاسد لال لا يكون  
 عن صماء واعلم ان كلمه او في كلام النصيب ليع الخلو والسائر كما مع بالمجمع  
 فادعور كذلك سبى ان يكون المعارضه في المره الاخره لا يوافق في الدليل  
 وحكمها الساقط وهو قد كان فيه مرعا واصطف في الاولين فصل لعدم المناقضه

النصيب

المناقضه لما يفتح في حواء الدليل قد حقق فبما ان الدليل ولا يفتح السائر  
 هو مقصود واما في موضع في قوله الدليل ولا يفتح فبما ان الدليل ولا يفتح السائر  
 فبما ان كلام النصيب انه اصار مدلوله واصار بعض المحققين ان النصيب مقدم على  
 المناقضه ساء على ارباب اخرى منها انه لا يفتح في صحة الدليل والمناقضه في معلومه  
 وبما انك لا بد من التمسك على علمه وهو ان السائر كما انك تطلبان مقدمه  
 من من علمها بالدليل وولس من مجموع العلمه ويسمى نصيبا لان الاسد لال نصيب  
 المعطل والمعارضه وهو ليس بمجموع عند المحققين فذلك لم يثبت انه قد اعترضه  
 فبما ان على المعارضه وحده من اقسام المناقضه ساء على انه مع تلك المقدمه صغري  
 بمره الاسد واما لم يكن مجموعا لا يستلزمه الخط في الحق لسبب بعده كل من المعطل  
 او السائر كما كان وفلا يفتح عن طريق التوجه ساء على السبب حالها واصطراب  
 سائر ما في كل ساعه خلاف المعارضه فان السروج جهتا بعد عام دليل المسدول  
 طاهر فلم يكن نصيبا لان السائر قد قام عن موقف الاكار الى موقف الاسد لال كما  
 في السبويه ويجد ان النصيب ان كان بالنسبه الى المقدمه الاخره يعني ان يكون سبويه  
 وقد ادور على حصر صغري كسائر في مجموع العلمه بانه قد عارض على الدليل بانه لا  
 سلم المدعى بان كمال الى مقدمه اخرى او عر ذلك او بان قد مقدمه مسدوره  
 او بان قد مضاده على المطلوب ان جعله مدعى من الدليل وليس سى معيا  
 المجموع العلمه واقترب من الاول بانه ان من عدم الاسد لال ساء في موضع  
 النصيب وان لم يسمع هو مكاره ومن الثاني بان المقصود والمناقضه بلوراني و  
 اسد ان المقدمه لا عر في ذلك فذلك لم يعبروه وعن الخلف بانه من اقسام  
 المناقضه وليس الكلام فيها بان تموز صغري اخطاب فبما ان سبويه على سبويه  
 او اقل في صدر الرساله ولا يظهر وجه التعليق وقد جعل تعليقا لاوله  
 لتقديم منه دعاه ما سكت لتصح ان يقال ان من السبوت صغري المعطل ما بها انما  
 سكر المدعى والنصيب والمعارضه جميعا فادور واثا وادور الثاني على سبويه  
 ولا سجد ان جعل تعليقا لمدعى اي تشر بانه العواضد بان تموز والمقدمه  
 على مدعى مدعى قد عر العاوت تحقيق القواضد لانه لا مثله المدعى

النصيب

مقدم

الاسد







ان لو سلمنا ان القدر لا يكون من تسامح كافي القوة الاولى فان قدر الخالق ان يخلق  
كأمره فيكون الخالق ليس الكلمات التي سبقت على السامع فليكن  
حوار الخالق مع ربه ولا يرد عليه ولا يرد عليه من ان يدركه  
السمع لان بعد طمان الخالق مع القدرة فان لا يرد عليه فان الكلام قد جاء  
معنى الخلق في الكساف ومن يدرك العباد من ان يقضاه جرح الله موسى بالخلاف  
المعنى في الخلق والحق ان يكون هذا الكلام كما به من الاعتناء بموسى  
والا لكان الله فان من معنى يناديه ويكلمه كما ان عدم الكلام مع  
كتابه عن النفس عليه كونه تعالى في شأن الكفار اولئك لا طلاق لهم في الآخرة  
ولا الكلام بعد واما ان رتب المعنى الخلق في الكساف مما لا يسطر بعض علماء السلف  
والاصول يدل عليه قوله تعالى الركن على العرش يسوي واخواب ان يادركه  
المعنى بعد دفع الله فربما يكون الله مساويا للسمع كافي في العمل  
او سمع بالخلق وتواضعه الوجود على الكلمات وقد جرح المحدث من  
العدم الى الوجود وبعض المتكلمين يسويهم كونهما احدا من قوله تعالى كن فيكون  
ويعبر البعض ان يقال ان ذلكم جار في الخلق مع انه ليس صفة ارادة وذلك لان  
الخلق امر الله تعالى وانه حقيقة قال الله تعالى الله الذي خلق سبع سموات وطرا  
اسد الى وانه هو صفة ارادة فالخلق صفة ارادة له تعالى ثم صدر ان هذا ليس  
عنه وليس المعنى بل صفة وحلاصة وفي البعض هذا العذر كاف وذلك لاجل  
موضع الضمير وولسما في وليس فاعلم قدره اضافة العذرة الى العذرة  
هذا الكلام من جهة البعض والعذرة صفة ارادة توري في الكلمات عند تعليلها بها  
وقولنا في الكلمات ادلى من قولهم في المحدثات كما لا يخفى وحاصله ان الدليل  
المذكور جار في الخلق مع انه ليس ارادة لانه عبارة عن اضافة العذرة وسمها  
الى المحدث والاصاف لا يكون موجودة قال العلامة السمعاني في شرح التلويح  
ان يعلق العذرة من حيث اسماء الى العالم صدور العالم ومن حيث اسماء  
الى العذرة ان كانت العذرة للعالم ومن حيث اسماء الى ولله الدار الموصوفة  
بالقدرة العذرة هو خلق العالم مع الخلق كون الدار قد تعلقت بقدرة العذرة

العدم ليس وهذا معنى اصافي اعصار قائم الخلق معى معلومة الخالق واصاف  
الخالق وليس صفة صفة موروثة لغيره كون عدمه محلا للجواب وهذا  
هو معنى قول المجتهد من المتكلمين من ان الخلق عن الاضافات والاعصار  
العلمية وليس صفة اخرى غير العذرة والارادون فان العذرة وان كانت  
الى طرفي المحدث وعلى السواء لكن الارادة كخصص اصدما مع مستداه صفة  
معنى الكلام المذكور اعنى القدرة العالمية انتم صفة اضافة مستداه وصف  
صفتي للاضافة فكما ان العذرة وصف صفتي فكذلك الخلق والخلق قد يطلق  
في معانيه الاضافي فليكن ان يكون موجودا وقد يطلق في معانيه الاضافي والخلق  
سببا الاول فاسموا الخلق احر على ان الخلق صفة موجودة ارادة كسائر صفاته السببية  
وهذا مذهب قديم المتكلمين ولا يلزم من ارضها ارادة المخلوقات كقولهم  
حادثا وبما خصصه مؤرله في متناه الاضافات التي جرح المحدث من عدم  
الى الوجود ولا عن تلك الاضافات فلما رد البعض وكلم ان المراد يكون قوله تعالى  
انه اضافة العذرة الى المحدث ودفع البعض فيكون حاصل البعض ان الخلق  
الى وانه يلزم ان يكون ارادة كالكلام على ما قررناه واذا كان الخلق ارادة لم  
يكون المخلوق كذلك ايضا ولم يذكر السبب لظهوره مع البعض المذكور ووجه  
الاعتراض بان الخلق اصافي والكلام صفتي وقد مر ان احد وجود دفع البعض  
وجود الخلق في مادة البعض وعلى ما يكون كبر الدليل ان الكلام امر صفتي  
الى وانه ارادة ويكون قوله معى اصطلاحا للمعنى المذكور اي لا يتم ان الكلام  
والخلق قدما بان الكلام صفتي والخلق اصافي بكلامهما صفتي وعلى هذا الصواب  
التي على ان الخلق ارادة كالكلام لكن على ما يكون في المثال امر راد لم يذكر في  
المثال اعنى اصطلاحا للخلق او يعارض ما به ما ذكره الخروف الصفة في ارجاع الى الكلام  
وفي هذا التاثير علمه تسامح او هو الحاصل من التاثير وفي لفظ السادة اسفار  
بان الكلام يحصل باذخرف بعد حرف فان السادة في اللغة اذ او اذ اسم العرف  
لا يكون الا واحد بعد واحد عاده واما جعل الصفة راجعا الى الكلام فلما نواضع  
ظاهر كلام المعنى في الجمع والحروف كقوله عارضة للصوت باسمه عن صوت اخرى







فان قلت الكلام للمعنى مدعى فهو مضمون وكثيرا ما يكون الخالص في العطف عن  
ما دل عليه الكلام كما اذا كان الكلام كاداد انما قد ما لم يولي غيره مما لا يرد  
وتماز به اصنافا لا تشال امره فلما الكلام مدعى مضمون فربما وان مضمون  
في العطف ليس قد حمل المدلول عن الدلالة الدلالة المعطية وهذا ليس من الخالص  
وكما الاصل في معانيها مراتب كلفه اسكنه المجرى انما في من الركن الاول من  
طريق الركن فصار سبعة عشر وسمى بذلك الحرف افعارا والركن مضمون في الركن  
الآخر من السبع حروف الساكن من لوتد الحرف واسكنه المجرى مع فصار ثمانية عشر  
سمى وطفا والركن معطوفا وذلك بسط الكلام والحمد لله على الامام والصلوة  
والسليم والسلام على رسوله محمد من الامام داله والره الرره الكرام ما عرفت للناس  
والامام باقر عليه السلام ستم الله الركن الركن الحرف حل اداب عهدي ٩٣١  
اعلم ان السبع لم يصدر سره بحد سحره وبعالي اكسار بالسبعة الدالة على صفا  
كالم او ما ذكره من قوله لك انما انما من الاسفار بحد من ادائه  
كما سقى والامام العجزة على هذه على صفا كالم وكلم ما يدل على صفا  
كالم حد وذلك لان صفة الحمد لها صفات الكمال العاصم للمحدود وذلك فيكون  
بالفوز فيكون بالعدل وسواي وما في فيه من بد العسل حمد الله تعالى على  
ان لا سلوب السبع ستم في مقام الحمد انما في الحمد لله بصفة العظمة اسماء  
او لانه لفظ الله على العباد لولم ستم في صفات الكمال وعلى انما الحمد من الظاهر  
ان الخالص في صفات الكمال ستم ان الحمد هو لا غير ذلك والاسلوب السبع  
وجعله في الحرف والالحاق بوضعه في الخالص عند الكلام سمعا على العرب اي سمعا  
للسامع على فربما على منه لان منه الحرف سمعا غير مضمون لعدم معناه تعالى كما  
الشمس وربه تعالى عبارة عن رب علمه لا حواله صفة كالم او لا تخفيه اساره الى  
ان علمه كلف لى مدافاة بانه والاساره الله في مقام الحمد انما في صفات  
الخطاب مدعى العرب كلف المكان وعلى انه مسمى وبدا لا يصور في سامه تعالى  
ولا بد على العرب المعنى المذكور او اعرف مدافعون ان اردت بالسمعة على العرب  
على العرب الذي لا بد منه في الخطاب فاسم سحره من ذلك وان اردت بالسمعة

م شرح اداب عهدي  
فكون النسخ مرفوعا على او  
عنه ان ركز الحمد

السمعة على العرب بالمعنى المذكور او قد جعل غير الخطب مكانا كان العرب  
وعبر المسمى موضع المسمى وسبق فيه الخطاب سمعا على سوب مدعى العرب كلف  
فربما وذلك المعنى هو العرب المعنى المذكور وفصل المرفوع والسمعة على العرب السمعة  
ايه كالعرب ولم يفرج ما داه السمعة اسارا الى كمال العرب ولو فصل سمعا على انه كان  
مسمى كمال اولي لسمو ان الحمد قد وقع على سبل الاصلان وموان عند كالك بر  
الحمد ويمكن ان يقال جعله في الحرف سمعا على ان الله تعالى مداه سمعى الحمد مع قطع  
عن الاوصاف فان قلت اسماء الحمد مع قطع النظر عن الاوصاف غير معمول  
اقتضى ان المرفوع ان الدار سمعى الحمد مع اي وصف ما لم يفرخص بوصف دون  
فان صدر انما الحمد عند كلف السمعة المذكور ايضا لدلالة لفظ الله تعالى على معنى  
الذات اختلف ان الحال ما ذكرتم لكن دلالة الخطاب المرفوع على مداه سمعى لا سمعا  
مدلول الله واصف كالم لوجوب الدافى والعددية السابعة والعلم السامع  
بالله عند سمع مداه لفظ ملك الاوصاف وقد عرفت انهم من لفظ الله ان  
سمي به جامع جميع اوصاف الكماله ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم السلام امر ان افان  
الناس من يقولوا لا اله الا الله مع ان النامان جميع الاوصاف والاسماء  
فكنى ان حال فعله كالم مواضع الكلام التي صلح عند ادائه الحمد في حال الاضطرار  
عليك انما كالم على نفسك ولان الثاني حال الحمد مدعى انه فعله كالم  
ما داه المعنى الحمد على ما هو الثاني الذي مدعى صفا انه فانه لان الثاني كالم ان  
ويعمد الحمد او لا مدعى صفا اداء الحمد حاصرا ومسايدا بجمع الهاء ومسايدا  
للمدح الاول من الاوصاف او ما كلف ومسايدا لمواضع الحمد الثاني منه لكن المناسب  
هو الاول لانه مسمى الحمد كالم الاصلان اما سمعى او الاصلان الى مدحه  
صفا او انما مساهدا فطرفة فانه قوله اولاد ثم فان قلت فلا فله الحمد ومسايدا او  
بعضي الغير من الحمد والخطاب صفا فانه الحمد مسمى بجمع قوله لك الحمد لا ما سمعى  
لفظ الحمد المسد اليه في الكلام فكيف سم قوله وسامه سمه وجه عدم قوله  
لك على الحمد قلت لا سكت ان المدعى المذكور بعضي التفسير عن الحمد في مد الكلام  
بالخطاب وانه مسمى صفا فانه بعضي ان يورد الخطاب صدر الكلام وان كان







منه لعله تعالى ولا يخلو صدقكم اي لا يخلو اقرنا ونوابها مني وان بعد  
 المتعم احب الي من احب اليه سواء كان طريق الماء الطاول وهو الذي اول  
 ونحو السوال ان المسئلة مضمومة لا يخلو الصدقات المره عليه الا ان  
 كما يدل عليه الآية المذكورة فان سبحانه وتعالى صيره من الصفات الذميمة فاما  
 له خصوصيات في مقام الحمد ليس على ما ينبغي تدقيق خبرنا تعالى يعني ان هذا السوال  
 تدقيق بان المسئلة في الآية مضمومة لعدم الاستان المتعم عليه وهو الذي في هذا  
 المقام ولا يلزم من سبي الاول سبي الثاني فان صدر الخبر في هذا المقام الاستان  
 صيغة المتعم لا صيغة المتعم والحمد تعالى منع لاسم عليه فليكن صريح اسانه بعد تعالى فلما  
 المراد بالصفة الاستان من السبي موصوفة الحمد تعالى فالمراد بالصفة المسئلة اي تلك  
 والصفة من سبي يعني ان الله تعالى وتعالى بعد من موصوفان من سبي واصفا الخطاب  
 مخصوص لغير الله تعالى يعني ان الآية تدل على ان المسئلة من العباد مضمومة ولا تدل على  
 مضمومة مطلقا لان المسئلة من الواجب غير مضمومة وتدل على علمه قوله تعالى يكون  
 عليكم ان استلموا قبل لا تعلموا على اسلافكم بل الله من علمكم ان يهديكم للامان ويهد  
 الامم تدل على موب المسئلة لله تعالى وفي آية التي صلح سبي المسئلة على الجماعة المخصوصة  
 اسفار بان المسئلة من العباد مضمومة ومما لدس ذكرنا بعد لقوله الخطاب مخصوص  
 لغير الله تعالى واستاره الى عارضة كانه قد مرنا او عزم من ان المسئلة مضمومة مطلقا  
 بل موصوفة لغير الله تعالى ولو سلم فالمسئلة في مضمومة المتعم لا استان المتعم عليه  
 ولا يفي عليك ان اللابن في مقدم الجواب الثاني على الاول لان الاول على بعد  
 سلم عموم الخطاب والثاني على بعد عدم سلمه ولكن ان يقال المراد بان المسئلة  
 ناي معنى غير سبي لان استان المتعم عليه ليس مضمومة ولو سلم ذلك فلام عموم  
 الخطاب بل موصوفة لغير الله تعالى كما يدل عليه الآية بالمرتب على هذا المصدر  
 موالدي ذكره السارج وبها هو ان اول الاول ان المراد بالصفة الاستان  
 وبها كذلك اسم المتعم كما في الآية والثاني المسئلة المضمومة من نوع لا يتبين سلك  
 بهما في التعميم على الطريقة السابقة في اساره اني سلمه لعدم موال السلوك  
 بهما في التعميم على الطريق السابق نطقا لسانه واخاذه للاصناف من ولم

ولم يزل يؤكد للاصناف من عدم اللام اكاره الدالة على الاصناف فان قلت لم  
 المسئلة من الاصناف من يكون الاصناف من المضمومة من عدم التكرار كدالة قلت لم  
 المسئلة من الاصناف من دالة المكاره فلام الاصناف من عدم التكرار في الكلام  
 السابق لارم الاصناف من جهة بعض الكتاب السابقة وموان التعميم لمره في دأ  
 عليه الصلوة والسلام لان الثاني ان المصطفى للموافقة السبي فافرا وسأ يدان مصلي  
 عليه واما قال بعض لان تأكيد الاصناف من غير تحقيق سببا وقد عرفت ما فيه ولو اردت  
 الحق الصلوة على السبي عليه الصلوة والسلام بالصلوة على الله فليعلم السلام وفيه  
 بان جعله من المصنف كما هو ذات سائر المصنفين لكان اولى ليكون الصلوة على  
 السبي فليعلم على طريق السلف قد يقال انما لم يزل ذلك نصيا لانه محتمل ان كان سبي  
 صحت ان كانه ليس كذلك السلف في اورد الصلوة على طريقها او اسعار لغتها في دأ  
 عليه الصلوة والسلام ارحمنا على ورسولهم حتى يتم سجدون معه عليه والصلوة والسلام  
 قال المصنف او قلت بكلام ان كنت تدل على طلب الصلوة او دعاء فالدلالة اذ قال  
 انما هو لفظ موصوفان اما ان يكون بافلا له واما ان يكون مدعاه واما ان لا يكون  
 مدعاه فان كان بافلا له وطلب الصلوة السبي سواء كان المستعمل سبي او مدعاه  
 بامام او اساسا او غيرهما ولا يفي ان السبي كسبي في جميع ذلك وان كان  
 وهذا لا يصور الثاني المركب لاسم الخبر في طلب الدلالة ان كان غير ذلك فليعلم  
 الطلب اهله اذ قال انما هو سبي كما بامام او مدعاه ان يكون بافلا له او مدعاه  
 محصر في المصنف والمذموم في مدعاه ان المصنف في مدعاه ان كان موصولا مطلقا لا محصر  
 في المصنف المذكور وان كان مركبا فاما محصر في او اعرف في المصنف المحصر  
 مطلق في مدعاه كما هو الظاهر في سائر سائر العلوم في سائر مجالات العلوم  
 كلمات فلام ان كمال الكلام على ما هو المصطلح في المصنفات والمركبات العرفية  
 او قد لا يكونان سببا لكن في المركبات السابقة فاما انهما انهما لا يكون  
 سببا فلام من بعد الكلام الخيري كما فعله السارج في قال بكلام بامام خبر في  
 محصر في المصنف ان لم يكن المحصر مطلقا سببا وكلف كلمة اذ في قوله اذ  
 الماهيل ولما سارت الى عدم كلمة الحكم وعدم المحصر مطلقا فافرا الى التعميم من

ما دلالة







واما على راي صوليس فهو ما يمكن الوصول اليه صحيح النظرية الى المطلوب حصره في  
اساره الى ان الوصول بالفعل غير لازم في الدليل الكلامي على الاستكاف والحدود  
النظري احواله فالدليل عند صول العالم قائم اذا نظرت في احواله وفي احوال الوسط  
الى التعريف الوصول الى المطلوب حصره في ان العالم حاد واما الدليل عند  
المتطوع في جميع المقدمات ولا بد ان يتطوع بها مثل ما مر ايضا اساره الى وجه  
للتعريف المذكور يعني انه لو كان معلوما للطالب وان كان نظريا لا يصح طلب الدليل من  
المطالع لان تعريفه اعم من المطلوب ومما لا يخفى في نفسه يكونه نظريا لان التعريف  
او اكان عمدا في غير معلوم للطالب صحيح من الطلب وان كان ذلك التسليم طلب شي  
ومما يعرف في معنى التعريف للحدود وهو ما يلزم من العلم العلم السلي حراما  
كان مما اولى لان ما يعرف لا يصدق على الدليل العاقد من جهة الصورة والمادة  
او من جهة الصورة فقط فلا يكون حاصلا ولا يسمي عليه بالصدق الحاد بل هو لان  
العلم بسلوك العلم لان معنى الاستسلام كونه سبي بحيث اذا تحقق كمن السبي لا يحد  
يتحقق فيها والاصل ان صدمي سلم في توهم بان العاقد قول بل من  
فصا ما سبي سلم لم يعمد لها قول او مصدر ك لان الاستسلام بعمد وانما هو  
ان ما يعرف حاد في على الاستكاف التعريف الاستكاف او لا يعلم العلم العلم السلي حراما  
ان الشكل الثاني انما يلزم التسليم انه اورد الى الشكل الاول وانما هو بعمد  
المعرفات والمعلومات التسليم الى اورد معها التسليم فلا يكون ما بعد انما هو بعمد  
العصا بالمرتب التسليم لتعريف اخرى في صورة الحدس والعصا بالمرتب في صورة  
العصا بالمرتب تسليما بها والعرف على ان الحركة الاولى تتحقق في الصورة الثانية لان  
الحدس الثاني الفصح مرتبه بعد شعور المطلوب وليس تتحقق في الصورة الثانية لان الحكم  
والحدس في يحصل معا بعد شعور الطرفين وانما هو بعمد التسليم السبي يكون ملحوظا  
بالمرتب ايضا لان التسليم يحصل المطلوب وسيلزم الامر اورد انما هو بعمد التسليم  
الشعور التسليم لتعريف اخرى والحوادث عن الاول لا يكون الاستكاف بعد حركة الى  
من ذكره وعلى الثاني ان العلم بالمقدمات بسلوك العلم بامر اورد ان لم يكن متبادر  
وبانه لا يستلزم التسليم وهو ظاهر ولا عسر من لا يعاها جمعا والردوم والحقا انما يكون



















مونی را ماضی را بدلیل اسباب کند و مضاعفه کند لغز میگوید که کس است و در  
اصطلاح علمای است که دو قسم نظر کند در حکمی مسئله معصده لکن صواب آن است که کند  
خواهد شد اسود خواهد بود و آنی را استدلال آنکه هر کس را در معانی آن و دیگر در آن مسئله نمی  
سمی باشد خواه حضور و مسابده همه و خواه لغت و اهل سودا و آن مضاعفه که میان  
معدمان و مسافران علمای واجب و آن کس که در صدد این عقل حکم باشد یعنی علمه  
مان کند و را عقل گویند و مسند هم و آنکس دیگر با گاه سائل و مایع و مسافری و  
و گاه معارض و گاه مسافری گویند و معنی هر یک بعد از این معلوم کرد و در اصطلاح  
کتاب و مضاعفه را بر معنی مضاعفه استعمال کنند چون معلوم در طریق یک مضاعفه خطا  
ممکن است مافریک او را ادوات کتب تعنی آن ضربا که مان اضرایر کند از خطا در یک  
و رعایت کند در تعمیم و تفهیم پس در آن ادوات و اصطلاحات روحی  
علمی مورد است دستور می شود و قلم در معانی عقل آورده می اندازد تا بدانند  
منبع شوند و مانند النور فی القصره بدانکه کسی که در صدد است که مطلق و حکمی را  
بدلیل اسباب کند ماضی که مان مذام و احوال و سیر در لغت و اصطلاح کند که در  
مطلوب واقع است بدو و معنی مکرر طلب معجم عقل مانکه نماید که اگر آنکه بود  
فانکند اند و در کدام کتاب مکتوب دستور است بعد از آن جوان بدلیل بر مطلوب  
گویند اگر قسم می گویند مضاعفه باشد اما اگر در معارض یک در بدان هنگام اگر معصده  
معد او را ماضی است بعد از آن معصده او را مع کند یعنی او را طلب بدلیل بر آن کند از  
مع و مضاعفه و معنی بعضی جو است و هر آن بعد از بدلیل آن معصده است که بدلیل از  
هر یک شده است و قسم را در آن حال سائل مایع و مسافری گویند و معارض او  
لازم است مانکه گویند بطلان معصده مجموع و هیچ سایدی و بدینی مصالح باشد  
صری از رای لغوی مع گویند جار باشد و را میسند و مسند مع گویند و معارض  
آن در سال ماضی کرده و بدین جار باشد که او را بدلیل گویند بر بطلان معصده مجموع  
بر آنکه بدلیل کسین مناسب حال عقل است اگر سائل و مایع و بدلیل گویند و معصده  
معصده عقل کرده است و آن جار است لافضی تعنی کاهی که عقل بدلیل بر مکتوب  
معدنه مجموع گویند سائل می اند که بعد از آن بدلیل بر بطلان آن گویند معارض







والتكس والمعارضة والمباينة والنقض اللاحق في محاسن في مقدمه الدليل ايضا وذلك ما  
 الى ملك المقدم يكون معارضة ونقصا الى الناب والقاس الى مجموع الدليل مباينة  
 على سبيل المعارضة ونقصا بعضا على طريق الاحمال مناس طرف السائل انما من  
 طرف المفضل فادام مع مقدم من معدمات وتعلمه فليعلم عليه دفعه انما بدليل او غيره  
 كما يقول العالم من غير انما بدليل المعارض من غير انما بدليل المعارض في المفضل  
 بدليل ان فاما ان معومات على وتسليمه فاللاف ام المذكورة ماني من من الناب  
 والمعارضة والنقض وكذلك ان ان بدليل يارب وارب وصا عدا من سبي اما الى  
 الزام المانع انما انما المفضل لان المفضل ان المفضل بالمع والمعارضة فحصل الافي ام و  
 فلا يخلو من ان سبي اوله الى امره ويرى القول او لاسبي فان كان الاول يلزم  
 الا لزام وان كان الثاني يلزم انما المفضل لا يربح اما ان مسلسل من طرف المفضل او  
 نحو المفضل عن الدليل والسبي ظاهر والاول محال وسعدهر تسليم يلزم انما المفضل لانه  
 ممكنه انما امور لا يربح له لاسيما مع مقدمه فلا يضر المفضل ان يكون اسما ملك  
 مسر بالمطلوبه ووراه ان يرد المفضل ان يقول ان كانت ملك المقدمه ثم ما ذكرنا  
 وان لم يكن يلزم المدعي ويحل بعض ما ذكرنا في سلبه للتوضيح السام الله تعالى تسليمه  
 العالم مقصود في المور لان العالم محد وكل محد فله موزع ان العالم لم يوزع  
 فان قيل لاسيما ان العالم محد فمقول لان العالم مقرر وكل مقرر حادث ومدا من  
 الثاني اما ان الكثير فلان كل مقرر موزع للحوادث وكل موزع للحوادث فهو لا  
 عن الحوادث وكل موزع للحوادث موزع للحوادث موزع للحوادث اما ان كل  
 موزع للحوادث فهو ان الموزع انما يكون ما عدا السبي من حاله وملك الحاله حاده وهي  
 في كل المقرر في كل المقرر لانه فان قيل لاسيما لم لا يكون ان الموزع انما يكون  
 لا يحصل امر كان فيه فمقول ان المقرر المقرر لا يخلو من ان يكون كقول امر كان او  
 ما كان فيه وعلى السمع من يكون محلا للحوادث اما الاول فظاهر واما الثاني فلان كونه عند  
 لاساني حاده ولا يصح فادام ان كل مقرر للحوادث فمقول كل موزع للحوادث  
 فمقول كل موزع للحوادث لانه لا يخلو من فاعلمه ذلك الحوادث وفاعلمه في  
 حاد لانه موزع ما كان وجود الحوادث واما انما وجود الحوادث حاد فاعلمه

ففاعلمه ايضا حاده واما فلما ان امكان وجود الحوادث حاد لان الحوادث لا يمكن  
 ان يكون ارضا لان الحوادث يكون مقدمه ما عدا عليه والسبي مع كون الوجود ما عدا  
 لا يمكن ان يكون ارضا او لم يكن في الارض يكون امكانه حاد ما عدا من ان يقول لانه  
 هذا ان يلزم من احد الحوادث شرط كونه حاد ما اما لظواني وانه فلا كلف مدا لانه يلزم  
 ان يثبت السبي من الاستيعاب الذي الى الامكان الذي واما ما عدا منه بطريق المعارضه  
 لان بوجهه ان يقال ما ذكرتم وان دل على حدوث امكان الحوادث ولكن عندنا ما  
 وذلك لانه لو كان كذلك يلزم الانعقاب وهو محال فان حلق المفضل عن مد المانع هو  
 او امكان امكانه حاد ما وملك العالميه شرطه بعد الامكان فيكون حاده ورج لا يخلو من  
 ان يكون ملك العالميه من لوازم وجوده والغير ولم يكن فان كانت فليكن انما لا يخلو  
 عن الحوادث وان يكن من لوازمه يكون عوصا معارفه فاعلمه ملك العالميه ايضا  
 لانه هو اما ان من لوازمه او لا يكون فان كانت فليكن المطلوب وان لم يكن فليكن  
 موزع في العالميه لانه فليعلم التسلسل او الامعاء الى فاعلمه لانه والاول بالظني  
 نفس الثاني فكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث لانه لو كان ارضا لكان الحوادث  
 وهو محال ولعاند ان يقول لانه ان ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث لم لا يكون انما  
 يكون السبي ارضا او لا يخلو عن الحوادث ان يكون كل حادث ما عدا على الاخر لانه  
 الاول وليس سلبا ذلك فمقد ما ما ساقه وذلك لان كل ما لا يلد له في موزع السبق  
 اني الحاد العالم اما ان يكون ما ساق في الارض او لم يكن والثاني مسلم المحال فمقصد  
 لان كل ما لا يلد له لو لم يكن حاصلا في الارض يكون بوجهه حاد ما عدا من ان يكون الحاد  
 فمقد او انه وكل ما لا يلد له لان كل ما لا يلد له موزع ذلك الحوادث لا يخلو من ان يكون  
 ما ساق في الارض او لم يكن فان كان الاول يلزم قدم ذلك الحوادث للاستيعاب كلف المفضل  
 عن العلم لاسيما وان لم يكن بوجهه حاد وان الكلام فيه كافي الاول فليعلم اما لعدم  
 او السبب وادام ان كل ما لا يلد له في الموزع كان حاصلا في الارض يلزم ارضه العالم  
 لان كان حاد ما فاحصا في حدوثه وبمعنى لا يخلو من ان يكون لانه رايه او لم يكن  
 فان كان الاول يلزم ان يكون ما لا يلد له في الارض حاصلا وعرفه فاصل مد اختلف وان  
 كان الثاني يلزم رحي احد حاسن المكي ظاهري وهو محال فان كان المفضل لانه



ان البرص بلا مرجح محال فذلك المنع مما يصح السائل لان السائل يقول لا يكون ان يكون  
 ذلك محال اوله لم يكن فان كان محالاً سم ما ذكرناه وان لم يكن محالاً وجود العالم مدو  
 المورد مطلق اصله ولسنكم وان كل محدث وهو ايج البعض لا في كماله السائل  
 المفضل ما ذكرتم عن صحة دليل الخلف في الجواب السوسه واداب ان العالم محدث  
 معمول كل محدث يمكن فعله مورد لا يتحقق بوج خاط في الممكن المساوي للطرف الاول  
 مرجح فنصديق ان العالم مورد وهو المطلوب الفصل الثالث في منه السائل الى  
 ابد ما تا وذكركم بعدا فله معيار الاول من الكلام والباقي من الخلق الحكيم والعالم من  
 علم الخلف المسئلة الاولى من الكلام فنقول في اخذ الوجود واحد لانه لو كان اسس  
 كل من ان يكون معاً ملازمه او لا يكون ولا سئل الى سى معاً فليعلم ان لا يكون  
 اسس وانما قلنا انه لا يكون ان يكون معاً ملازمه لانه لو كان كذلك لم يكن ان يكون  
 الواجب وعنده علامه بوج الاصح وندم الملازمه ايضا وعدم الملازمه ايضا  
 لانه لو كان كذلك لزم جوارها كمال معاً لانه لو لم يكن معاً سبب الملازمه معاً والبعد  
 كلامه والافعال محال فذلك حواره وجوارها محال محال وحسب لطيف دسوان  
 ان عت بجوارها لا كمال فله ان الملازم من عدم الملازمه مويد الجوار ان لا يكون  
 من اسس ملازمه مع سوسه ما ضروره كمولها كما قلنا كان الاب ان حوايا كان البعد  
 موجودا وان عت جوار سوسه اهدى ما دون الامر على معنى انه يجوز سوسه اهدى  
 من عرا صياح في الامر سوسه اكان ما ساد لم يكن فذلك لزم لكن لم يعلم ما به حال  
 المسئلة الساسه من الحكيم اخذ الوجود وحك ان يكون موجودا بالاداب لانه لو كان فاعلا  
 بالانصار فلكل كوس فعله حب الادار خارج لانه لو كان اوله لم يكن كل واحد معاً مطلق  
 والمقول يكونه فاعلا بالانصار مطلق وانما قلنا ان كل واحد من السمسى بانه لو كان  
 فعله لزم اهدى لاس من المسعس وسواها ان يكون الادار فادنا او كون الفاعل  
 بالانصار موجودا لانه لا يكون من ان يكون له قصد واداه في ذلك الفعل اوله لم يكن فعله  
 خارجا في الادار فيكون معساعه صاير ممكن فليعلم ان العلم السى من الاسعاع الذي  
 الايمان الداني سمس وهو ان يقال ما ذكرتم ولسنكم وان دل على ذلك لكن عتينا ما  
 بناه وذلك لانه لو كان موجودا لم يكن ان يكون الواجب معلولا لغيره او خارجا لعدم

وكل واحد من ماخل وانما قلنا ذلك لانه لو كان موجودا فله ان يكون معلولا لغيره  
 موجودا ولسنكم من ان يكون معلولا خارجا لعدم اوله لم يكن فان لم يكن لم يكن ان يكون  
 الواجب معلولا لغيره وان كان خارجا لعدم وكل ما كان المعلول خارجا لعدم كانت عليه الو  
 كذلك ايضا لان المعلول لزم لانه جوار الاداب الملازم بوج جوار اداب الملازم  
 فليعلم ان الواجب خارجا لعدم عت ان يكون المعانصه في المعقولات كالبعض للغير  
 المسئلة الساسه في علم الخلف قال السائل رحمه الله فلك الاب اصار لغيره لانه  
 على السكاح خلافا لاجمعه رحمه الله احدى من الولا سى ما به لانه لا يكون ان يكون  
 سوا فليس الاضار وندم الاضار وانما كان ملازم المطلوب وانما قلنا ان اهدى لولا  
 ما به لانه لا يكون من ان يكون معمول الولا لوفس عليه لاهد السمسى مطلقا اي سوسه  
 وجود الولا لانه لو كان معمول عت ما اوله لم يكن وانما كان ملازم اهدى الولا سى اما اذا كان  
 عليه فليس لان معمول الولا سوسا كان معاً اوله لم يكن سوسه احدى الولا سى وان لم يكن عليه  
 كذلك لان عليه لست مدار البعض معمول لعدم وجوده او عدم ما في نفس الامر لو عت سوسه  
 الولا لانه اذا كان من الولا سى عت البعض معمول لعدم سوسه اكان العت معاً و  
 لم يكن فادام لم يكن مدار البعض معمول لعدم ما ان العت اكانت ما به كان البعض  
 معمول لعدم ما به عت معاً ك ان يكون ساسي الخلق والالكاتب العت مدارا له  
 وجوده او عدمه واداب البعض معمول لعدم فاما ان يصديق معمول الولا لانه اذا كان  
 وانما كان ملازم اهدى الولا سى وهو المطلوب فان قيل سلمنا ان العت لست مدارا له  
 لكن لم فلت انما كذلك على عدم عدم معمول الولا لانه لو كان يكون ذلك  
 البعد محالاً والاحال جوارا ان سوسه المحال معمول مدال مع لاسر ما ان لم يكن سوسه العت  
 وبما كلف المعصود كما مر وندم العلم بالصدور

سم السوسه من المرحم سمس

الحمد لله العظيم جدا على ما به وندم سوسه اسما وندم سوسه سوسه الى خفا به سوسه الك  
 موجودا به ومضى عليه عونا وجوه صا على رسوله محمد اسرف الامام وعزبه الظاهر من وندم  
 الكرام بعد فان العلوم وان سوسه اصاها وندم لاسام اعصا بها سوسه وندم  
 سوسه ركاب لاسام وندم اى معد ما بها السوسه اهدى لاسام اوسى كملوا الاداء



متعدد في اصول الفعالي وسكف للنفس صور الدفاعي وعرفنا على دوى العظام ان الله  
 اواب الكتب للسند الامام بهام مودع اهل الاسلام صاحب التصانيف النابغة صاحب  
 الاطعام الى لائل الوافعة حسن الخلة والدين الحكيم السمرقندي جدي من المذاهب ونور من كتاب  
 مودع ائمة من السرايا مودع وحسن في فن النظر الذي موكنا لذي العلوم العقلية والعبدية  
 للنبيا جيب السيرة العلمية او من غير المتعلم طوبى اليه الذي يحصل به العلم ولا سند ولا سند له عليه  
 في العلم والتعليم فترجى كاستيعابها من النسخار مطرا ما فيه من عواميس الامم ومجملات  
 من صغائر معاني ما يضيئ من سوادها من نظم ما فيكم الوهاب ام يحسن الخي فما هو الضوابط  
 السند لو اصب العقل الفعيل مستند من علمه والعقل فوه كقيل بنا العلم بالاسماء التي  
 السند الوهاب يحصل العلم والاهب العقل هو الله تعالى يعني المسئلة بعد الذي في  
 العقل الذي هو العقل النعم الوصل الى مودع الفصل الاشياء هو جناب العالي سبحانه وتعالى  
 والادوات جمع ادوات والمراد به ما هو مودع ما كثر به في المطاوعة في المناظرة والحق اسات النسخ  
 النسخ لا سند لال والمراد به المناظرة والصلالة فصل مودع ان لو فصل الى المطاوعة  
 سلوك طريق لا وصل الى المطلوب الاول اعم لاه مقصد على اذ لم يسلك سبقي طريقا في  
 اصلا والناهي اذ في انا جعل نفس الادوات حافظة وان كانت دعائها حافظة لا تصدقها  
 وما كذا طريق اسم المعلق على المعلق بدولة الايدي اعمه كل واحد المحقق للنسب الذي اعمه  
 وصار منه على نفس والمطووع المجزوء والسلك الخط والعقد العلاء والمشتور المودع والماتج  
 المودع من اثر الخدب اذ اردت من عرك النجدة المودع والعام النسخ في العلة والقوة  
 ما هو المطابق للواقع دوى مره على ملة مقبول رب الرسالة على ملة مقبول الادوات  
 في مودع الاعطاء المصطلح المستعمل في المناظرات الثاني في رب النسخ الثالث في مودع  
 المسائل التي اصرعها واما رسدنا عليها لان ما ك ان يعلم فيها اما ان يكون مقصودا بالاد  
 اولها هو الفصل الثاني واما ان سوف علمه المقصود اولها الاول هو الفصل الاول والثاني  
 هو الفصل الثالث ثالث طالب كل علم لابد ان مقصود به امور الاول ان مقصود الامور التي  
 سوف علمها لعم بالادوات اولها لم يحصل مطلوبه على الوجه الماكمل كالا اصطلاحا على ان تلك  
 الصاعه وركت لائل ذلك العلم وسمى المادى والثاني ان مقصود الامور المطلوبة بالادوات  
 او هو ما مر من علمه في ذلك العلم وسمى مائل والثالث ان يحصل له ما يحصر تلك الامور

الامور تلكه مستند بها على كسبل ما هو المطلوب لئلا يكون سعة عساعه بمقدم اعلم ان مودع  
 علم النظر الناح من صفت العالم في النوجه ومنا واه المعداد المستعمله والنوب وسما  
 ما ذكر من النسخا وهي تعلم منه المناظرة هي النظر بالنصرة من الخامس في النسب من النسخ  
 اذ انما للضوابط المناظرة اما من النظر وهو المثل لان كلام كل معناه من كلام الا  
 او من النظر بالنصرة لان كلام معناه سطوح صالحة او من النظر معنى الاسطر لان كلامها  
 سطوح كلام صالحة وهو اصطلاح النظر بالنصرة الخ قوله النظر سائل للنظر بالنصرة وهو  
 بالنصرة كبح النظر بالنصرة والنظر بالنصرة هي الفكر والاهل لعل المناظرة هي الفكر والاهل  
 كان اقص منها عينا على المناظرة من الاسم والسمي والفكر قبل في حركة النفس في  
 المعاني قبل من امور معلومة وقوله من الخامس اي حاشي العقل والسائل والمطلوب هو  
 للحكم والسائل هو الثاني له قوله من الخامس كبح النظر بالنصرة من سبقي واعدادها لا  
 سمي مناظرة والمطلوب السائل قد يكون معصي السبقي وقد يكون ان معصي السبقي كالحكم  
 والعلم والمعرفة وعمرها وطريقها قد يكونان معا وقد لا يكونان كالاسئلة المودع للمناظرة  
 على كلام المتقدمين وقوله في النسب كبح الفكر من الخامس في الحكوم عليه فقط والنسب  
 سوب اصد في المعصية للمناظرة او عده او ساه اياه في النكاح والسلب اربع السوب  
 او الناس والاول هو سوب اصد ما للمناظرة او اصد ما منه في الكلمات كقولنا لال  
 حوان والثاني ان سوب اصد ما للمناظرة او اصد ما منه في الكلمات كقولنا لال  
 كقولنا كذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس كذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود  
 والثالث هو الناس اصد ما للمناظرة او اصد ما منه في المعصيات كقولنا اعدو انا روج او  
 وليس اعدو انا روج او معصية الناس وقوله من النسخ اما اقرار من الفكر الواقع  
 من الخامس في معصية النسب اي في انما ساهي فاه لاسمي مناظرة واما ساهي للواقع فان  
 النسب لا يكون لاسي النسب وقوله اذ انما للضوابط كبح المناظرة التي لم يكن عواميس  
 الضوابط فاه لاسمي مناظرة فاه لاسمي المناظرة اما ساهي ما ربه ساهي الفكر من حاشي  
 المعلق وهو الاسد لال ومن حاشي السائل وهو المودع والنسب اي في السادة ويكون  
 من الخامس المناظرة الضوابط وان كان المناظرة الضوابط لاسمي الناس اصد ما منه في النسخ  
 مستند على العقل الرابع ملة معناه طريق المطاوعة وقد اعمه منها طريق النسخ والاهل















عندما لا يوجد اي كون المدعى بما لا يوجد اني اعدم المدار عدم الدار واما اذا وجد  
المدار فلما لم يتم وجوده او كما هو مع العلم فاسا اذ لم يوجد لم يوجد العلم واما اذا  
لا يتم وجود العلم وكما انما رتب كوار الصلوه اما اذا عدم الظهار ب عدم الصلوه  
اما اذا عدم لا يتم وجوده او كوار الصلوه كوار ان حتى شرط امر كما يقال العلم  
مطلوب او يكون ذلك الرتب وجوده عدمه فاعني اذا عدم المدار او عدم الدار واما اذا لم  
المدار لم يوجد الدار كطلوع الشمس مع وجود النصار وكما انما الرتب الصادر من المحض بوب  
الرسم عليه فانه لو وجد ك الرسم ولو لم يوجد لم يكن الرسم عليه وعلى العرف استكمال  
الادب لا فرق بين المدار والادب او يصدق بوب كل منهما على الآخر لان المدار  
معنى يكون صان للعلمه وانما يصدق كل منهما مع بعضا للآخر على الدوران وانه  
ببعضهما ماس ومن تصادفهما في الصورة يكون الدار والمدار فخصيص بصله ان يكون احد  
علمه للآخر وصدق الدوران بدون المدار في المودس لدوران العاطف مع الالاس  
وصدق المدار من الدوران المساوي وعلمه بان يكون العلول ملزمه دوران الدوران لعدم  
العلول للعلمه فان حصل بينهما مساويه او الدوران سر وط بالرتب و صلوح العلم و برب  
بعد اوى والمدار من رتب سر وط هذه الامور و ساس المدار مد على ساس المودس مع  
لا يتم من عدم اسرارها عدم اسرار عدمها لكن اصحابا مع المدار الثاني ان يدان  
عبر حاجه او لا يصدق على الدوران المراد الاخر من العلم والسرط المساوي لاسا في صلوح  
العلمه فبما هو انه الدوران لا يطلق على ذكر كمال الاصطلاح وان كان حار لاطلا  
العلمه فبما هو انه الدوران لا يطلق على ذكر كمال الاصطلاح وان كان حار لاطلا  
الرسمه فبما هو انه الدوران لا يطلق على ذكر كمال الاصطلاح وان كان حار لاطلا  
لا خاصه الله لان صلوح العلم لم يكن الا اذا كان الرتب واما او كراما اذا كان نادر  
الحصول لم يكون له صلوح العلم فكان من لا تصاحب الي لاكثر وفي قوله برب كمال  
كون كذا كذا اي مره بعد اوى اسار الي هذا المودس والى ما علمه ان يكون على  
السندر المناقصه المناقصه في العلم ابطال السس الاخر وفي الاصطلاح ما ذكره  
والمراد بالعدمه بعبارة ما سوف علمه لعل سواء كانت قصه او لا كما اذا قال المعلق  
الدركه واحده في الخلق لعوله علمه السلام او ذكره امواكم فصول السائل لاسلام ان

ان اللغظ لاسا و لعل السراج سلبا و لك لكن لاسم انه حار لاراده سلبا لكن لاسم انه  
مراد ما ذكر في سراج المدعى للمض ومواظا ل احد العولس بالار لصدده على المعارضه والعلب  
فصل لو قال بى معدنه الدليل لكان اولى لاسم سراج الدليل بعبارة كمال استدلال العقل  
عبر برب ومع السائل بوبه فلب بصدق التوف علمه على ما مر من غير المدعى وانما  
مدار برب بعض النقصي بدليل برب لاسا لاسا في ومواظا يكون بصلها اذا كان على معدنه  
معصيه معصيه والمعارضه المعارضه لجه المعامله على سسل المعامله واصطلاحا على  
ما ذكره كما اذا قال العقل الدركه واحده في علمه لعل السلام او ذكره اموا  
فصول السائل لاسم ان دل على وجوب في صوره السراج لكن بعبارة ما يندل على عدم  
الوجوب فيها وهو بوبه علمه السلام لاسا في الخلق فا ذكره السائل معارضه مع نظرات  
معللات بصد لانه فان فلب التوف عبر برب لدور برب المعارضه مع وهو ان  
بعبارة العقل وجوب و راب العالم بصد بوبه علمه السلام لاصلوه الا انما كمال  
وبعبارة السائل وجوب الركونه في الخلق وبصد بوبه لاسا في بصل بعبارة الصور  
اقام الدليل على خلاف ما اقام الدليل عليه الخصم فصول لا يصدق التوف علمه او لعل  
مالا ذلك لانه لا يكون حصي الا ان منبعا لاسم المعطل او ما في الحاشيه واصطلاحا لعل  
وان كان عاما لكن قصصه العول بعبارة ما يكون بعبارة ما اقام الدليل عليه الخصم او سلبا  
بعبارة لان المناظره لاسم و لعل ان بوب ان التوف عبر برب لصدده على العلب  
عدم صدق المعارضه علمه ولكن ان كان مع ما ان المعارضه اعم من العلب فبما هو انه الدوران  
لا عم على لاصق و بدل على كونه اعم عارب المض في سراج المدعى وفي الفصل الثاني بى  
من هذه الكتاب وهي قوله او سلم الدليل دون الدلول لاسا بعبارة ما في سراج  
وذلك دليل ان كان عن لعل العقل بعبارة ما كان عره فان كان هو برب  
لعارضه بالليل او لعارضه العرفانهم والمعنى المعنى اصطلاحا كلف الحكم كمال  
عن الدليل الدال عليه في بعض الصور على ما ساق فان ورد على التوف عبر برب لصدده  
على العلب ونوا سب بعض المدعى بدليل المطلوب المدعى بدليل المطلوب بعبارة ما  
ساق لان الدليل برب على بعض الحكم فكونه بعبارة ما يكون بعبارة ما كلف الحكم من الدليل  
انص ما لاسم بعبارة ما كلف الحكم عن الدليل في العلب برب بعبارة المدعى ونقصه على الدليل







على الباء لعمولة السلام في الحكم ركوة فالتأويل على السراة وهو ما لا يردت فيكون  
 في السراة يقول لائم كمن الارادة ان لا يستفهمه او لو كلف تحقق الحكم المسارع فيه وان  
 تحقق باللائل الدالة عليه والنصف من سيرة عند المحققين من اهل النظر فالحق ان الحكم الذي  
 والاسم لا يترك من الخط في تحت فعل وهو الخط انه يصير الحكم الواحد في حالة واحدة بالاسم  
 الى معدوم واحدة سائلا ومعلوما لا ينعما فصار سائلا ويسأل على معناه في سائلا  
 وهو سائلا ان يكون سائلا بالاسم الى سويته او كونه سائلا بالاسم الى اسعادته وان سلم كونه  
 ومعلوما بالاسم الى اسعادته فخط فخط الخط وان سلم فخط سلم انه يصير المسألة في ذلك  
 النظر بل لا ينعما من الكلام الى الكلام قبل الاقام اي اقام الدليل فلو صار على راسها  
 منه الى صفة انصاف بل هو انصاف بالانصاف وهو نظير لحوار اسما كلام اعمى الى هذا  
 منه اصلا وقال الحق في سيرة المقدمة لروم الخط يوضح الاول ان العمل بالادام في العمل  
 العمل على تعلم صفة دالة او فاداه وليس السائل الا طلب صفة دالة فاداه العمل  
 فاب التوضيح الثاني اذ ورد ذلك العمل في بعضه انصاف في دالة والسائل بعضه كذلك فليس  
 اعمى الى كانه صفة دالة اي في سيرة هو طريق التوضيح والمقصود الى هذه الخط قال القوي  
 مع لا يعمل لانه انصاف في الجواب كما يقول في بعضه لو كلف الاداء في تحقيق مع مع  
 من الحكم في صورة السراة وهو كمن ذلك مع الدلائل الدالة على اسما وقال صاحب المقنة  
 في سيرة ان لا يسمع لو من الاول انصاف فاصلا في ان لا يسمع ولا يسمع ولا يسمع  
 البعض في بعض الاصلان فلا يترك الاصل لانه الثاني الجواب ان كان جوابا عن بعض  
 فهو ما لا لان البعض لا يسمع ولا يسمع لاسي الجواب وان كان جوابا عما لا يسمع فهو انصاف  
 لان جواب ذلك يكون جوابا عن البعض فان قيل المدي ان البعض من سيرة فيقول سماعه  
 هو لان التوضيح لا يسمع من التوضيح ولا يسمع من سيرة هو خارج عن التوضيح ثم  
 ان سيرة الاسعد لا يسمع على تلك المقدمة الموسومة لكن قد اقام الدليل على تلك المقدمة  
 مع يكون معارضة المقدمة في صفة عدم اقام الدليل لاسي كاسي معصلا وان مع هذا  
 سواي الذي عدم اقام الدليل في التوضيح مع ضمان والعصم بعض الدالة لان المع عدم اقام  
 اقام الدليل او مع المدلول فان اول ان الحكم في سيرة من الجواب ان الحكم في الثاني اي  
 للحكم والرائع اي مع المدلول لا الدليل بكاره وعنا ولا يسمع في المعقول ضمن الاول وهو

وموسم الدليل سائر على التحلف بوضع احمالي لان فاصله يرجع الى مع مقدم من الدليل على  
 الاحمال في العال موسم المدلول سائر على دليل سائر في سيرة المدلول في المعارضة والمعارضة  
 بله اقام كما يقرر في المعارضة فعلمها معنى علمها سوان البعض بوجوب الحكم من  
 الدليل بعدد يكون على المعارضة وبعض الاحمالي والمعارضة وبعض البعض لاسي بالاول  
 على مقدمه معصم معصم وهو البعض الاحمالي ان يقال الدليل الذي ذكرتم عن سيرة  
 للحكم عن مد الدليل في تلك الصورة المعية وسالته في النس وكذا سائر المعارضه  
 واذا سيرة او اسيرة المعارض في الدليل لانه المدلول الاول سائلا والمعارض الذي  
 سواي سائر معصم فالتوضيح في سيرة الاول والمعارض فاداه في الدليل فالتوضيح  
 الذي سواي سيرة اما ان معصم او لا يسمع اما معصم اقام الدليل او فاداه الى ان لا يسمع  
 التي يمارس وعلى مداه معصم اي ان سيرة في المعارضة سيرة المعارضه ان  
 المعارضة او البعض الاحمالي سائر في اقام الدليل كاسي في سيرة واداه اسما في اقام الدليل  
 رزان على معصم الدليل وذلك لان العمل او اكر مقدم من دليل وسعد دليل على  
 اسما في تلك المقدمة فالتوضيح ان يقول بذكرهم من الدليل على معصم تلك المقدمة عن سيرة الحكم  
 عن سيرة تلك الصورة او يقول بذكرهم من الدليل وان دل على معصم المقدمة لكن عند باعنا  
 عند كونه سائر في معصم تلك المقدمة وسلك المعارضة بالاسم الى مجموع الدليل اي دليل العمل  
 على سيرة المعارضة فاداه ذلك البعض انصاف بالاسم الى تلك المقدمة احمالي لان فاصله  
 يرجع الى سيرة من معصمات وطماعية دالة بالاسم الى مجموع دليل العمل بعض البعض على  
 طريق الاحمال اما ان البعض بعضي فلو ردا على مقدمه معصم من دليل العمل اما ان البعض  
 الاحمالي فطامه وسائر المعارضة في معصمات الدليل في في التمسك واما سائر البعض ان  
 في معصمات الدليل فالتوضيح سائر في المعال الذي ذكرنا في سائر المعارضه من التوضيح  
 على المدلول والوجوب على البعض عن سيرة الحكم عن في سيرة المدلول والحوار سيرة  
 والا لكان عند التمسك بغير حكم على البعض ان سيرة المعارضه لا حيوان وسيرة  
 لان المعارضه سيرة معصم مع المعارضه لاسي المعصم الاضيق مع بعض الدائم  
 فب ان الايام سيرة المدلول المعصم المعصم والمردم المدلول المدلول المدلول



فقد لم يثبت التعارض على تعدد الالوان وذلك لعدم تحقق التعارض مع تحقق الالوان  
من طرف السائل اي ما الذي ذكرنا الى اننا من التوضيحات من طرف السائل  
اما اوزار العقل فانها السائل مقدمه معها واد المسند طرقت على العقل وقد  
المنع فملك المقدمه المجموعه ان كانت غير ضروريه قد جعلنا المسند لال على صحتها وان  
كانت ضروريه فعلنا المسند لال على الضروريات كما اذا استدلل العقل على وجود  
العالم بان العالم سطر وكل سطر فادب وبيع السائل الضمني فقال لا يتم ان العالم سطر  
فحي على العقل النوع اما استدلال بان يقول العالم مسوق بالعدم وكل مسوق بالعدم  
هو مسوق اما بالنسبه كما ذكر في المس فان ذكرنا ما معنا على المقدمه المجموعه فعلى هذا  
الاستدلال ايضا فحي ما ذكرنا من طرف السائل من المناقضه والمنع فحي ما قام الاستدلال  
بوضع المسند وبعده فقام الاستدلال للمخالف اوله استدلال اخر موقوف فلان ما اذا جاء العقل ان  
ان المناقضه فحي يقول لا يتم ان كل ما مسوق بالعدم سطر واما المعارضه فحي يقول لا يتم  
وان دل على ان العالم سطر فحي ما معنا في ذلك وهو ان العالم الطول الثاني فلا  
تختلف عنه في الارز الساع كلف العقل على المعلول وما توفي الارز في سماع كلف  
المعلول على العلوه وما توفي الارز في سطر سطر واما النقص لا يقال فحي يقول كلف الحكم على ذلك  
في عدم الضرر لان عدم الضرر مسوق بالعدم وكل مسوق بالعدم سطر مقدم الضرر سطر وهو  
وعلى هذا ان ذكر العقل استدلالا بالاعا او راجعا فحي ما ذكرنا من اوزار الطرف من باقي  
حي مضي على هذا ان مر الكلام من طرفي على هذا السبق لم يرد الا من ان الزام المانع  
او انما العقل لانه لا يتم الا في كل واحد من ان سطر كلام العقل بالمنع والمعارضه من السائل  
اولا استدلال على صدق كل مقدمه معها وعلى صدق الذي ان عارضه السائل استدلال  
او منه فان كان الاول مقدم صدق الثاني وهو اضع الاخر من لان المراد بالانما ان السائل  
عز العقل عن العقل اسباب الذي وقد جعل وان كان الثاني فلا يكون اما ان مضي اوله  
العقل اي امر ضروري القول السائل سواء كان حقا او خطأ او مضي فان استنتج الى امر  
ضروري ولم يرد الا من وهو ايضا احدث الاخر من لان المراد بالالزام المانع ان لا يكون  
المنع وقد وجد وان لم يرد ان السائل الثاني ان على تعدد الالوان لا يمتنع كلام العقل

العقل بالمنع والمعارضه ولم يرد ان العقل الى الضروري القول فلان من سطر اوله العقل  
طرف المسند الى العلوه لانه لم يرد عن اسباب الذي والاول من السائل من طرف المسند  
وسوى الازار اسبابه فحي ما من في في الحكيم والعاقل وهو في العقل عن اسباب الذي  
الانما قام وعلى هذا سطر السائل اي وليس سلما ان السائل في المسند يمكن طرقت الثاني انما  
ايضا لان التعارض المسند امور لا يما لها اساس امور لا يما لها اساس لا يما لها اساس  
الذي من السائل بالانما لم يرد عن اسباب الذي وهو الثاني انما وانما كان مضي السائل من طرف  
لان الذي كلف الى ولعله ولعله الى اورده كما الى غير العاقل فحي يقول لا يمكن ان يكون  
انه مدلوله فالله على المدلولات ولا يرد ما فصل لا يتم ان مضي السائل من طرف المسند وانما  
كذلك ان لو كان كل دليل على المدلول وهو ضروري لانه لو كان يكون بعض الاوله معلولا  
قد لوله كما في الرثان الثاني والاولي ان يقال اما ان سطر مطلقا من غير مضي طرف  
فان السائل عند المضي من سواء كان العقل اوزار المعلولات او غيرهما قد مضي في العقل  
على نظامه مطلقا لا يقول ان مضي السائل من طرف المسند سواء كان دليل على بعض الاوله  
معلولا او المعلول او كان العلم سطر العلم معلوم فحي يقول لعله المراد بالعلوه سطر ما ملو  
ما العلم بالسائل هو مضي على العلم به فحي مضي السائل وهو ان السائل في السائل  
على الوجه انما هو مضي على السائل ولعل العقل المناقضه والنقص لا يقال اما او راجعا فحي  
والعقل سطر السائل فحي يقول او اقالا او المعارضه فحي يقول مضي السائل العقل الوجه المذكور  
فاقول كل ما ذكر العقل من السائل والمعارضه مضي ولعله وكل ما مضي ولعله قد لعله  
كلف السائل كل ما ذكر العقل ولعله كلف السائل الضمني ان كل ما ذكر من السائل سطر  
لا يعطى كلام السائل بل يعطى كلام السائل سطر السائل سطر العقل والكبرى مضي  
السائل الى قولنا كل ما كلف السائل فحي يقول لعله ما كلف السائل فحي يقول لعله  
سائر السائل قد مضي كلف الاصطلاح على الحكم الذي تصور طرقت فحي يقول كان له و  
سواء ما مضي على الايجاب السائل سائر السائل مقدمه على مضي السائل انما مضي العقل  
وهو ما لا يمتنع مضي ورووده والافر ما لا يمتنع فان يكون اسباب المقدمه المجموعه مضي  
لما مضي وجواب مضي ان يرد العقل في سطر ملك المقدمه واسبابها مضي



كذا عند من مطلوبه معال في المثال المصروف اذ قال السائل لانه ان الوجود على العبر  
 مايت على بعد الوجود على المديون وان كان الوجود على المديون مستلزما له على  
 ان الوجود على المديون مع عندك في الحال ان سلوم محالا في الحال الاخره  
 عدم اللزم مع وجود المردوم وطريق العقل في جوابه ان يرد و يقول لا يكونا ان يكون  
 الوجود على المديون محالا ولم يكن فان لم يكن محالا لم يكن باذكريه على مدلوله وان  
 محالا لم يكن المدعي ان عدم الوجود على المديون وعلى التواعد الكلية  
 استعملها في الصور الخمسة منهم ونصير العلم المساعده وما اسراني لا كذا الى ربان قبل  
 ادب السائل والعقل في سلبه ليصح على العلم دعي ان العالم معقول الى مودر مودعي وكذا  
 ان مثال العالم اسم لا سوى الله تعالى والوجود في العلم الفاعله التي قد مر عليها  
 والدليل عليه ان العالم محدث لم يورثه من الدليل مركب من مدس على سنة القرب  
 الاول من السجل الاول في العالم لم يورثه من المدعي نفسه واختلاف في اللفظ  
 فان قيل كل قصه من الدليل سمي بعدم والمعدم سمي بصوي والناهي الكبري  
 واعرف ما معقول السائل لانه ان العالم حادث مع وجوده للصوي فيكون  
 ادعي مع عدمه الدليل وقول العقل لان العالم معقول وكل معقول في دليل بان مركب  
 قصص مدس على تلك القصه مع بصوي الدليل الاول والناهي من زمان حادث لا  
 الاول غير مسوي سى لان المراد كذا ان لا يكون موجودا في حاله الاراد لا سيع  
 الحاصل فقدم احد الامر من واصفا على ما يكون وانه محال للحوادث لانه فعل السى جوده  
 لم يكن قصد و اراده لا يكون فاعلا بالاضمار بل موصيا لان المراد الموصى ليس الا ما  
 يصدر عنه العقل من قصد و اراده وموافق الامر من واما ما ان اسيع عدم هو  
 العقل في الاراد فانه لو لم يكن حار في الاول لكان ممسعا فيه ثم اذ وجد حار فكيف  
 الاعتلا من الاسيع الداني الى الامكان الداني واذ كان اللزم من كونه حار  
 ما ظهر لطل المردوم وهو كونه حار فلهذا موصيا بالذات او لا واسطه بينهما وهو المد  
 بدامو بعد الدليل واحاط المصنف في سيع الصياح انه ان اردت كذا العقل في الاراد  
 امكان الداني حار و قوله ان كان قصد لم يكن كون الاراد في حادثا فلما لانه

واما لم يكن ان لو كان العقل ادلسا على امكانه ادني ولا يلزم كون امكانه ادلسا كونه ادلسا  
 وان ارد ما كانه ادعي حار وانه حار قوله الاعتلا من اسيع الداني الى الامكان  
 فلما لانه واما لم يكن ان لو لم يكن فكيف بالذات فان قلت اذ كان يمكن في الاراد حار  
 لان الممكن في سى حار وقوله في ذلك السى قلت ثم ان كان ممكنا بالامكان الوجودي  
 لا بالامكان الداني لانه يجمع مع الاسيع العبر ما فهم من سيع الصياح مع رمايه  
 بوجه واصطلاح واعبر عن على مدلوله لانه لانه ان ما موصي بالقصد فهو حار  
 ان يكون من عدم القصد والاراد على المراد بالذات لا بالامكان ولا يوجب هذا  
 حدوث السوي واصطلاحا لانه ان دانه محال للحوادث لوان يكون نفس افعاله  
 دوام الذات قول مدلول الداني للعالمين بالاضمار وعدم حدوث فعله كونه  
 موصيا بالقصد والاراده كونه واما مدوام الذات لا كذا بقا وهو  
 الدليل الاول على ان مع موصي بالذات بطريق العارضه ان يقال ما ذكرتم وان دل على انه  
 موصي كونه ما مع كونه موصي في ذلك لانه لو كان موصيا لزم احد من الامر من اما كون  
 معلوما لغيره او كون الواجب حار لعدم وكل احد من الامر من بطرطان اللزم دليل  
 على طرطان المردوم واما لم يكن احد من الامر على بعد كونه موصيا لانه لو كان موصيا فلما لانه  
 حار وانه لا يمكن معلوله الاول موجودا مع لانه لم يكن معلول الاول موجودا مع فلما  
 محسوس ان موصي على اذاني فان يوقف على امر يكون ذلك الامر معلولا لا موصيا  
 خلاف المردوم وان لم يوقف لم يزم الرجح طامح وذلك على الموصي في دون الحار  
 كان معلول الاول موجودا مع فلما محسوس ان يكون ذلك المعلول حار لعدم يكون  
 لان ما لا يجوز عدم يكون واصطلاحا يكون الواجب الذي هو معلول الاول معلولا لغيره  
 العاري تعالى وهو احد الامر من وهو لانه المعلول محتاج ممكن ولا سى من الممكن  
 وجه لا سى من المعلول ووافقت تلك السى من الواجب معلول فكذلك ان المعلول  
 وان كان حار لعدم كان الواجب حار لعدم لانه كل كان المعلول حار لعدم كان  
 علمه الموصيه اي جمله ما موصي عليه السى من الامور الحار حار لعدم لانه  
 المعلول لزم للعلة الموصيه وهو عدم اللزم يوجب حار عدم المردوم فلهذا لم يكن

الواصف



الواجب حار عدمه وموافقا لحدس فلما يكون محسنا وهذا الجواب غير مرضي لانما لا يتم  
 لو لم يكن معلول الاول حار لعدم يكون واحدا لانه لو اراد ان لا يكون حار لعدم كونه  
 واحدا لغيره وانما يكون واحدا لانه ان انقصى داب الوجود وهو غير لازم من عدمه هو ان  
 ان اراد وواحدا اعم فسلم ان لم يرد من عدمه حوار لعدم كونه واحدا مطلقا لكن لا يتم  
 ان الواجب مطلقا لا يكون ان يكون وجوده بالعدم وهو لا ينافي الامكان الذي فعله  
 قوله لاسي من الممكن الواجب في غير ذلك واحدا لانه لو كان حار لعدم يكون الواجب  
 حار لعدم قوله حوار لعدم الملازم لو كان حوار لعدم المعلوم فلما لا يتم ان حوار لعدم  
 الملازم اذا كان بالنظر الى دابة لو كان حوار لعدم مكرهه وانما لو كان حوار  
 لعدم بالنظر الى داب وليس كذلك وحصل على هذا الجواب ايضا لان ما لم يكن معلولا  
 حار لعدم يلزم ان يكون واحدا لانه لان الواجب لانه هو الذي يلزم من حوار  
 عدمه حال ولا يلزم شيئا من حوار عدمه معلوله الاول فان الختام انما يلزم من حوار  
 عدمه بعد كونه موجودا لاسي من عدمه مطلقا ولم يلزم بان لا يلزم من حوار عدمه  
 وجوده فيكون واحدا لانه لو اراد ان يكون لودم الخيال من عدمه يعني بعد كونه موجودا  
 فان الممكنات قد سلمت انها مما لا يلزم ان يكون معلولا الاول وانما مع  
 حوار عدمه وفيه نظر اذ معلول الواجب على ما يكون واحدا لانه اذ يلزم من حوار عدمه  
 حال وهو كلف المعلول على علمه الموصوفه ويمكن ان كان حار بما لا يتم ان يكون واحدا لانه  
 واحدا لانه ان لو لم يلزم من حوار عدمه بالنظر الى دابة وليس كذلك بل انما يلزم الخيال مجرد  
 بالنظر كونه معلولا للواجب فانهم يفتنه بما عليه على جواب سببه رد على جوابه لانه  
 المعارضه وتوضيها ان يقال لا يمكن المعارضه في المعقولات دل دلائل العقلية لا يلزم  
 من المعارضه السابق لان السائل اذا سلم دليل العقل لانه سلمه مدلوله واداسد  
 مدلول اخر مدلول على ما سأل مدلول فلو لم المدلولي كل واحد من الدلائل وعدمه سواء  
 وانما لم سلم مدلول العقل على مدلوله لان الدليل العقلي كالعقل المدلول  
 فسلم من سبب الدليل سبب المدلول لعلنا لم نكلف دلان الدليل العقلي يلزم  
 المدلول لانه يلزم من العلم العلم بالمدلول وسبب المردم لو كان سبب المدلول

ومدلولات ولا يلزم العقلية اذى اماره على وجود المدلول ولا يلزم من وجود امارات  
 وجود ذلك لاسي فلما يلزم من سبب سبب المدلول في لانه مدله السببه في معارضة  
 السبب فليس اقل بقوله في المعقولات ان توجه الجواب ان يقال المعارضه في العقل  
 كالسبب الاقناني للدليل لان توجه ما ذكره السائل ان يقول للعقل لو وضع دليلكم  
 بعد ما لم يصادق بعض مدلولك لكنه صادق مدلول مدلول عليه فيكون المعارضه  
 مع سبب معلول دليل العقل على دليله فيكون كالسبب وانما سببه لانه لا يلزم ان  
 المعارضه كالسبب فان لم يدل عليه دليل قطي فانهم المسئلة السالبة عند  
 حوار الاب ان يزوج اسمه الكبرياء لانه ليس بصدق رضاء وقال ابو جعفر لا  
 يمكن الاب من رضاء من رضاء واصل ان عند السائل في علمه الاول  
 الكاره وعند اني ضعه في الضم والدليل على ما قال السائل احدى الاولاسين  
 وكل واحد من الاولاسين ولا يراه فاحية فسلم كل واحد منهما مطلق الولاء الى  
 هو المظنون المستلزم للعامة الاولاسين ولانه اصدار الاب قبل الاصدار الى قبل  
 وفي كتابها ولانه اصداره عند الاصدار الى حاله وقوع الاصدار عند كتابها  
 ويكون باس من الاولاسين حاصصا لاسي الى مطلق الولاء واذ المعتمد فان السبب الى  
 وانما كاتب احدى الاولاسين باسمه لانه لا يخلو من ان يكون سبب الولاء للوفد الى  
 الوفاء الذي عند الاصدار والوف الذي قبل الاصدار علمه موصوفه لانه السبب مطلقا  
 اي سبب وجود الولاء للوفد وسبب عدم الولاء للوفد ولا يكون علمه لانه  
 السبب وعلى بعد رضاء سبب الولاء لانه السبب وعدم علمه لانه الولاسين  
 ان كان سبب الولاء للوفد علمه لانه السبب مطلقا سواء كان سبب الولاء  
 للوفد او لم يكن يلزم احدى الاولاسين اما اذا كان فلان كمن يزوج الولاسين بالوفد  
 كمن اذ سما بالوفد واما اذا لم يكن فلان كمن لم يكن احدى الولاسين فسلم ان الفرق  
 لان عدم كمن اذ سما ان ما يكون ما سألها معا واذ انب الفرق يلزم سبب احدى  
 الولاسين لان الفرق هو ان من الولاسين في وفد واسب عدم الولاء في وفد  
 لكون سبب وجود الولاء للوفد وسبب عدمه لانه من سبب واما اذا لم يكن سبب



الولاية للوحيين على موصيه لاهد السوحيين فكذلك يلزم اهدا الواسين لاهد عليه سمول الولاية  
 السوحيين ليست مدار العنصر سمول عدم الولاية للوحيين وجودا وعدما لما كفى بعض سمول  
 عدم بدون العلم لانه اذا ثبت سمول وجود الولاية للوحيين او ثبت التفران بين الولاية  
 ثبت بعض سمول عدم الولاية سواء كان علمه سمول الولاية لاهد السوحيين متصفا او لم يكن  
 واذا كان كذلك لا يكون مدارا واعا ثبت بعض سمول عدم على كفى واحد من العنصرين  
 لان كل واحد منهما اخص من بعض سمول عدم وموطاير فصلهم كل واحد منهما بعض  
 عدم واذا لم يكن العلم مدارا لبعض سمول عدم لان علمه سمول الولاية لاهد السوحيين  
 اذا كانت له كان بعض سمول عدم الولاية ما لا ان علمه اذا كانت له سمول الولاية  
 ولان سمول عدم ثبت بعض سمول عدم واذا لم يكن العلم ما يكون بعض سمول عدم  
 ما لا ان لو لم ثبت بعض سمول عدم على تعدد عدم سمول العلم كاس العلم مدار  
 البعض سمول عدم وجودا وعدما لانه ثبت على تعدد العلم ولم ثبت على تعدد سماعا  
 يعني بالمدار وجودا وعدما لانه اذا ثبت بعض سمول عدم فاما ان ثبت سمول الولاية  
 للوحيين والتفران وانما كان يلزم اهدا الواسين كاهم ومو المطلوب فان فصل  
 مدافع يسمى مع العنصر وهو عديم عار ب عن مع الامور الناحية في نفس الامر على  
 سمول امر محال ومسدسم ان المحال جاز ان سلم المحال فاذا اورد هذا موصيه ان  
 معال سلمنا ان علمه سمول الولاية ليست مدارا لبعض سمول عدم في نفس الامر لكن لم علمه  
 العلم ليست مدارا له على تعدد عدم سمول الولاية لانه لو ان يكون تعدد عدم علمه سمول الولاية  
 لانه لو ان يكون تعدد عدم سمول الولاية محالا لا يخفى جاز ان سلم المحال لانه لا وجه لاحتج  
 المدار على التعديل وان لم يكن المدار ما يفي في نفس الامر وجوابه ان يقول مدافع للبرهان  
 لانه لا كلوس ان يكون تعدد عدم علمه سمول الولاية لاهد السوحيين ما ساق في نفس الامر اولا  
 فان كان ما ساق في نفس الامر لا يكون محالا فم الدليل ما في الجمع وان لم يكن تعدد عدم العلم  
 ما ساق معصه وهو علمه سمول العلم لانه يحصل المطلوب لما ذكرنا احدى الولاية  
 ما يفي على تعدد علمه سمول الولاية للوحيين فكذلك يلزم اهدا الواسين لاهد عليه سمول الولاية  
 ما يفي لان بعض سمول عدم ما لا ان سمول الوجود وليس مدار البعض سمول عدم

العدم وجودا وعدما لسوحيين بعض سمول عدم بالتفران بدون سمول الوجود في الوجود  
 لا كلوس ان يكون ما لا ان لم يكن فان كان ما ساق يلزم بعض سمول عدم لان سمول الوجود  
 اخص منه وسوحيين لاهد السوحيين لانه وان لم يكن ما ساق يلزم بعض سمول عدم  
 لانه ان لم ثبت سمول الوجود و مدارا له وجودا وعدما لانه ثبت على تعدد سمول الوجود  
 وعلى على تعدد سماعه يفي واذا ثبت بعض  
 سمول عدم فاما ان ثبت سمول الوجود  
 بالتفران وانما كان يلزم احدى  
 الولاية ومو المطلوب ومو المطلوب  
 اولاد اهدا وصلوه على  
 رسول محمد واله  
 واصي اخص

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا السبيل وارسدنا انصاء العاصي الى ربه فان والدليل في العلم  
 على رسول محمد المصطفى للعدل والتمكين وتعدده فوس كسابا للرسالة الموسومة بال  
 النجى للامام العاقل افضل المناجس من الله والدين السمرقندي بقره الله روحه  
 في وارسد من بعده ما لا يمس بعض الاصل سماعا بالند واهب العمل في علمه  
 الفتاوى بقره رساله الى قوله من الحكم الوهاب الاذاب صناعه بقره سمي  
 الان كنفية المفارقة وشرايطها صانه له في الخط في الحق والرايا المحض والحق له  
 موافق بعضه ونسب واصطفاها على ما قاله السج الواسين مواسات السنة الناحية واليه  
 من السبيل طريق الاستدلال والظلاله موافقان ما يوصل الى المطلوب ويكونا  
 اما جد السبيل للاستدلال او بعد ان السبيل وما بعد عن السبيل بكماء فمما لم يثبت وقطعه  
 والحق ان معال سبيل سبيل طريق لاهد السبيل فالكتم موافق الحق سبيل الحق المحال في العلم  
 موافقا الى قيم سماع بواسطه اللطيف ومنداد له معانا معنونه والمحمود مع واهد الحق  
 وموس قولهم صفت الامر اذ كنهه ومرت على بعض ومنطوقه من طريق اللطيف الى معناه في سبيل











29-27  
جزء من

انما الدليل والعلم ان لردوم المدلول عن الدليل عند المعبره بطريق التولد وعند  
الاساعره بطريق العادب وعند العلاء سعة ليس كذلك بل الدليل عند سعة وعند  
فصول المدلول من واهب الصور العلم بطلق على العنسن احدى سوا الاعتقاد والى ارم  
النايب والنايب موصول بصوره التي عند العمل والاولى هي من الثاني والمراد العلم  
ببها الاول والثاني للعلم ان يكون ذكر الاماره بعده سدد كما قوله مو الذي علم  
من العلم بخرج الاماره وقوله سى اخرج ما علم من العلم بخرج لاني اخرج العلم  
بالمعنى على سعة من سعة فانه علم من العلم بخرج لاني اخرج العلم بخرج  
من قولنا انه واحد والحقا معدوم فانه سدد على ذلك وعلى ان العلم بخرج من  
من وجوه الاول اخرج من جرح الفروع الفاعلة الاسماء ماسرة لان ما علم من العلم بخرج  
لقد فاسا كقولنا ان كان هذا اسما فموضوعا لكمة انسان فموضوعا فانه قوله هو  
موضوعا لكمة المذكور في المقام وجوابه اما اولها فالحال الفاعل وموضوعا فموضوعا  
لما هو الدليل لان ما هو هو هذا القول موضوعا لكمة لار ما لكمة ودم المذكور في المقام  
فانه ما في الباب انما سوا فاعان في اللفظ ودم العذر كافي في الاكاد انما ما في تلك المذكور  
في العنسن الاستنباطي لا على الصدق والكذب والاعلام من كمالها وانما ما في تلك المذكور  
المذكور في موضوع المقدم فكون معارها الثاني ان المراد من اللزوم في قوله علم من العلم  
او غيره او العلم بها فان كان الاول فليعلم من جرح اكثر الدلائل كالاسكال السنية وان كان  
الثاني فليعلم من جرح الدلائل السنية كالمسائل الاول والثاني ان كان العلم بخرج ان اسرارها اسرار  
معنوي في مفهوم واحد اعم من كل واحد منهما مطلقا وليس سلبا ذلك لكن الامر العام هو  
دعوى الوجود لاندان يدخل في ضمن احد سوا فاعان الوارد عليها واراد عليه وجوابه انما كان  
السق الثالث قوله فلان ان اسرارها اسرار معنوي فلان لو قطعنا الطريق على المعاني  
والعبارات كد اسرارها في معنى اللزوم فلان يكون الاسرار كلفا قوله وليس سلبا ذلك  
لكن لو دخل في الوجود لدخل في ضمن احد سوا فاعان الوارد عليها فلان ذلك نحو ان يدخل في الوجود  
ان يكون موجودا فيها واذا كان موجودا فيها فلان ذكره الثالث ان قوله هو المدلول  
ان كان من سعة التوابع فليعلم الدور والتوابع فليعلم فليعلم في العادب وان

وان لم كذلك فليعلم ان يكون العنصر المستلزم لعكسها وعكس بعضها ولهاك وجوابه انما  
كما رايه من سعة التوابع قوله فليعلم الدور والتوابع فليعلم فليعلم في العادب فليعلم  
اما الدور والتوابع فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم  
الذي يكون مدلوله عند سعة فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم  
وجود المدلول في سعة من وجوه الاول الثاني المدلول لا وجود له وسدد على كس  
العلم الذي سدد على الخوة عليه والصواب ان يقال الدليل هو الذي علم من العلم بخرج  
العلم بالمدلول هكذا ذكره الامام العبد الدس الطوسي في المحقق فان قلت المراد ما  
ما لوجود اعم من ان يكون في الدس او في الخارج في سدد على المدلول المعدوم لان له وجود  
في الدس فليعلم من فصول امر في الدس العلم بذلك فصول العلم من العلم بخرج  
العلم بالاماره له وجود في فصول العلم بالعلم كور ان يكون لكمة فليعلم من العلم  
واذا كان ك فليعلم من العلم بالمدلول العلم بخرج الدس في التحقيق في المقام ان الد  
اربع اقسام قسم سدد على وجوده على وجود سى او كما سدد على وجوده على سى على  
البيان وقسم سدد على عدمه على عدم سى او كما سدد على عدمه على سى على عدم وجود  
البيان وقسم سدد على وجوده على عدم سى او كما سدد على وجوده على سى على عدم وجود  
الدليل وقسم سدد على عدمه على وجود سى او كما سدد على عدمه على سى على وجود وجود  
الدليل فليعلم ان ك المص لفظ الوجود ليس التوابع مع هذه الاقسام الثاني ان الد  
بصاف للمدلول والتوابع احد المتصافين بالامر خارج وجوابه ان الدليل والمدلول واما  
وصفه خارج لهما ويوزن احد سوا فاعان الدات لاما عسار الصفة والتوابع  
ما عسار الصفة لاما عسار الدات الثالث ان المدلول سرح وموقع المدلول سرح على  
موقع الدليل او المدلول هو الذي علم من العلم بالمدلول العلم بخرج الدس من وجوه الاول  
ان المراد بالمدلول الاصل الثاني لا دعوى فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم فليعلم  
ان ساسا سى ولها ساسا سى مدلولها ولكن لا يعرف ان اسرارها سى ولها سى ان  
ان الدليل هو الذي يكون العلم بخرج العلم بخرج العلم بخرج العلم بخرج العلم بخرج العلم بخرج العلم بخرج  
كون بالصفة الى سى دون سى بل سى ان يكون بوجه بالصفة الى كل الاسرار في قوله



























بعد ما ساعد في وجوده على السلام لا ركه في الخلق كما اذا قال المصلح لو ذهب على العذر  
واللزام من لا يقع اما اللزام فلا يكون على ما العذر يلزم الاخرى وهو مستلزم لان  
سمول الوجوب لا يكون من ان يكون ما على ذلك العذر او لا يكون ما فان كان ما ساعد  
وان لم يكن ما فست سمول الوجوب على ما العذر يلزم من سمول العدم ما على العذر لا  
سمول الوجوب واللازم ان يكون سمول العدم من لوازم سمول العدم فمعلوم ان يكون  
سمول الوجوب من لوازم سمول العدم حكم على البعض ويصح واد است سمول العدم على ما  
العذر يلزم استواء الاخرى ايضا سمول السابق في جواب العذر على سبيل المعارضة وان  
دل ذلك على عدم وجوب الركه على المدون لكن عند ما يدل على وجوب الركه عليه  
ويوان يرد وجوب الركه على المدون وجودا وعدما او ملزمه كالارادة من التصديق  
الوجوب عليه والعذر المستبعد ما لان الاخرى من سمول العدم للحداد والمردوم ومن  
الاخرى منها اما ان يكون محتملا او لا فان لم يكن محتملا ذلك واحد من السمول محتملا وان  
كان محتملا فان كفى تخفى الاخرى ان ادعى الاول والاخرى ان ليس هذا مدارا لادعاه في فعله  
كيفية دلتها سمول ان واللا يكون مدارا لادعاه فمحمي المداد او المدوم واللازم الوجوب  
لسمول على المدون مداره او ملزمه ولعل ان يكون ان التوقف المذكور على مداره اما اذا  
فلا يكون اسد سمول على مدوم العالم وكفى اذ على وجوده مما يصدق عليه التوقف المذكور  
ولكن ان كان من ان المراد بالخلاف لما جود في توقف المعارضة اما البعض او الصدق فان  
مدالان العام واداره الخاص وهو عارض فمحمي المدوم فمحمي المدوم فمحمي المدوم فمحمي المدوم  
ما ساعد سمول العدم سلا اذا قال المصلح ان الركه في الخلق لولا علم السلام اذ ركه  
اموالكم بعد ان ساعد على السراي فمحمي الركه فمحمي السراي لان ان البعض ساعد على  
السراي فمحمي ساعد لانه لو كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد  
لكن لا ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد  
في الخلق فمحمي ان ساعد على السراي فمحمي السراي فمحمي السراي فمحمي السراي فمحمي السراي  
في المدون فان ذلك التوقف ايضا فمحمي لان سلم الدليل وسع المدون وادام الدليل على  
وذلك لان الدليل ملزم للمدول وسلم المدوم سلم اللزام واللازم وجود

وجود المدوم بدون اللزام فمحمي لان سلم الدليل سلم المدوم والمدون وادام المدوم  
ان لو كان سلم سلم المدوم فمحمي المدون فمحمي المدون فمحمي المدون فمحمي المدون  
فمحمي المدون فمحمي المدون فمحمي المدون فمحمي المدون فمحمي المدون فمحمي المدون  
في العظمي البعض موكلف الحكم عن الدليل البعض له الكسر واصطلاحا موكلف الحكم  
الجميع سوية او لغيره عن الدليل المصلح الدال عليه في بعض الصور كما اذا قال المصلح ان الركه  
في الخلق لولا علم السلام اذ ركه اموالكم بعد ان ساعد على السراي فمحمي الركه فمحمي السراي  
السراي فمحمي ساعد لانه لو كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد  
لكن لا ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد  
لكن لا ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد لانه كان ساعد  
في الخلق فمحمي ان ساعد على السراي فمحمي السراي فمحمي السراي فمحمي السراي فمحمي السراي  
في المدون فان ذلك التوقف ايضا فمحمي لان سلم الدليل وسع المدون وادام الدليل على  
وذلك لان الدليل ملزم للمدول وسلم المدوم سلم اللزام واللازم وجود











موضوع يكون معارضة في مقدمه الدليل وهي خارجة كاشية ولما كان المنع قبل تمام  
الدليل بعد ما على المنع بعد تمام الدليل قطعاً فقدم عليه وهذا هو الحق القطع الموضوع  
وان مع تمام الدليل قد كلف على منسب فاما ان لا سلم الدليل بعد تمام ما على  
كذلك الحكم عند في سب من التامور او سلم الدليل ومع الدليل لا يردل فاما في سب  
الدليل والادلة مع المنع الاقالي والناقي من المعارضة ان مع السب بعد تمام الدليل  
قد كلف المنع على منسب لا بعد ما لا سلم الدليل كلف الحكم عند في صورة من الصور ونسب  
بعضاً اقل من لان فاصلة من مع سب من المعارضات على الاحمال وان سلم لا  
كذلك الحكم عند فهو كاره لا سب والناقي ان سلم الدليل دون الدليل لا يردل او لو  
فلازم ونسب معارضة وان كان لا الدليل لا فاصلة من كاره ايضا لا يلفظ الله واعلم ان  
الدليل اذا كان قطعاً فالبسب كالبسب بعد العقل في ذلك الدليل جعلهم الدليل  
وسقط الكلام سواء عدا له في الدليل او لم يكن وسقط ان يعلم ايضا ان دليل المعارض  
ان كان عس ودليل العقل سبباً والافان كان صورته كصورته سبب معارضة بالخط  
فعارضه ما لم يردل الاول كاد افعال العقل كورد لاني لا علم ان تروج لاسم من نفسه لان  
الذي موافق من الذي كاسم اذ تروج فيها لا يكون ان يكون واقعا في الواقع اولم يكن  
فان كان واقعا لم يردل سبب معارضة وان لم يكن واقعا ك ان يكون حوار التروج ما  
لانه لو لم يكن ما اصلا لم يردل ان يكون الاضيق سبباً ولا علم لانه كاشية سبب الذي وكلما  
لم يردل الذي فلا يكون انما في حافض ما خلف فعول السائل لا كورد لاسي الا علم  
ان يروج انه من نفسه لا في سبب الذي موافق من الذي كعدم معارضة معارضا لا يكون  
ان يكون واقعا او ان كان واقعا لم يردل حوار التروج وان لم يكن واقعا ك ان  
يكون حوار التروج ما في الحكم لانه لو لم يكن واقعا اصلا لم يردل ان يكون الاضيق سبباً ولا علم  
لانه كلما سبب الذي وكلما لم يردل الذي فلا يكون انما في حافض ما خلف معارضا  
ك اذا خلف العقل كالكركوه في على السبب والافان في العس والملازم سبب ما لا يقع  
المركب فاما ملازمه فلان الوجوب في العس سبب على بعد سبب الوجوب السبب على بعد  
بعض سبب العدم السبب على بعد الوجوب في على السبب فكون الوجوب في على

على العس ما على بعد الوجوب في على السبب اما ان الوجوب في على العس ما على  
بعد سبب الوجوب لانه لو لم يردل لا يكون سبباً والافان في العس سبب على  
بعض سبب العدم فلازم لو لم يردل سبب بعض سبب الوجوب على بعد سبب سبب العدم  
فلازم ان سبب سبب العدم على بعد سبب الوجوب كلف على السبب في على السبب  
سبب العدم سبب على بعد الوجوب في على السبب والافان في الوجوب في العس ما على  
بعد الوجوب في على السبب فلان السبب على بعد السبب على بعد سبب سبب على  
السبب لان السبب على السبب لا يردل من لو يردل ذلك العدم ولازم الملازم لا يردل  
فيكون السبب على معارضة من العقل لانه لو لم يردل العدم في على السبب العدم في العدم  
واللازم سبب ما لا يقع سبب الملازم ان العدم في الضرورة سبب على بعد سبب العدم  
السبب على بعد العدم في على السبب فكون العدم في الضرورة سبب على بعد العدم  
في على السبب اما سبب السبب بعد في بوجب المعارضة فعلم ان العس اما بعض  
و هو الباقية المذكورة او اقل في بوجبه ان يقال ما ذكرتم من الدليل معرضة كلف الحكم  
عنه في ذلك الصورة واما مع المعارضة فظهر ان يقال ما ذكرتم من الدليل وان دل على  
سبب الدليل لكن عند ما سبب بوجب العس سبب السبب كالبسب على السبب  
اي بعض العس في بوجبه ذكرنا وعلى بعض الاقالي وبوجبه ان يقال ما ذكرتم من الدليل  
مع مع تمام مقدمه لانه لو كان مع السبب الحكم في كل صورة من صور وجود الدليل فاما  
لكنه ليس كذلك معاله كاد افعال العقل كالكركوه في على سبب السبب والافان في  
بوجبه السبب كلف السبب لانه ان المركب على اد لو كان على لوه كركوه في كل صورة من  
صور وجود المركب كلف السبب كلف لوجود المركب الذي هو الملازم في الملازم و هو  
الكركوه مع لا يكون الدليل الذي اسد للعلم على وجوب كركوه معي والملازم كلف  
العقل في العلم واما معارضة بوجبه ان يقال ما ذكرتم من الدليل وان دل على سبب  
الدليل ولكن عند ما سبب في بوجبه وسبب بوجبه فلا يردل معارضة بوجبه ان يقال  
واذ اسر في الدليل بوجبه العقل معا كالبسب لانه بالعلم او اسر في الدليل بوجبه العقل  
معها سبب السبب لاني الدليل على اسد سبب الدليل بوجبه العقل معا كالبسب لاني



به والمثل الذي يصر السائل من كمال العقل به فاداهي العقل الذي هو السائل او لا فاما  
 الدليل على انحاء المدلول بالسائل الذي هو العقل او لا فاما ان يقع في سبيل من سبيل  
 الدليل او لا فاما ان لم يقع وساعده سم كلام الخارج في كشف معصوده لان الد  
 او ان كان ساقط لان كل واحد منهما يقع في الخارج في اسباب معصاه وذلك لا يحق الا  
 بان يكون احد الدليلين في وجه الآخر ولا يحق مدلول الخارج ولم يعارضه المروج كالد  
 العقل المطابق للعقل فان والواقع لا يعارضه اصلا وان فهو من غير ان يقع في سبيل  
 الدليل او بعده فان يقع في سبيل الدليل فيصير ساقطاً وان يقع بعد عام ولكنه يصير  
 او معارضه في حكم التعصب والخارجية والحق الاقالي مما كان في مقدمه الدليل ايضا  
 وذلك بالنسبة الى تلك المقدمة كونه معارضه ونقصا اقلها بالنسبة الى مجموع الدليل  
 على سبيل المعارضة ومعصاة على سبيل الاقالي المعارضة والنقص الاقالي كما كان في مقدمه  
 الدليل كذلك بان في سبيل الدليل ساقط او يقع في سبيل مقدمه من مقدمات الدليل في عام  
 العقل على جميعها ولذا فيقول السائل ما ذكرتم من الدليل غير صحيح تمامه او لو صح لسلكتم  
 تلك المنهارة او يقول وان دل ذلككم على صحة المقدمة المذكورة لكن عندما ما فيها وجوبه  
 اي تلك المعارضة بالنسبة الى تلك المقدمة التي وقعت المعارضة فيها كون معارضه بالنسبة الى  
 مجموع الدليل كون معارضه على سبيل المعارضة ما اساسا فمعه ظهوره وانما على مقدمه  
 وهي من مقدمات مجموع الدليل وان اساسا فمعه على سبيل المعارضة فلهذا يصر على المعارضة  
 وكذلك النوعي فانه بالنسبة الى تلك المقدمة كوني نقصا اقلها بالنسبة الى مجموع الدليل  
 كوني نقصا معصيا وبالنسبة الى سبيل الاقالي اما بالنسبة الى ظهوره على مقدمه  
 فمعه من مقدمات مجموع الدليل اما ان يقع على سبيل الاقالي فلهذا يصر على المعارضة والنقص الاقالي  
 ومما كان ما بعده من قول كاسي مداس طرف السائل اعان طرف العقل فاما  
 مع مقدمه من مقدمات تلك المقدمة فلهذا ما يدل عليه كقول العالم من اناس  
 المعارض من انكاره في تلك المقدمة لا يقع من شأن الاواب والبراهن التي على نصيب  
 السائل في الاواب والبراهن التي على نصيب العقل فقلت لو قدم ما على نصيب  
 العقل ما على نصيب السائل لكان السائل اولي لعدم العقل على السائل طبعاً فان

فان المناظرة لا يحصل بالعقل الا بعد استنباط السائل للمع والاعراض ومداسي المقدم  
 وعقل الخ في المقصود وذكر العقل سوطاً اخر مما ذكره الحق في سبيل السائل او اسفل  
 فذكر العقل ان السبيل في الجواب بل يطلب عن السائل بوجه المع وكيفية ادراكه لا يمكن  
 من الوجهة السطحية ونظير ما ذكره او يذكره في مقدمه الموضوع والنقص المع على سبيل  
 احد ما يطرأ في الخارج في كاسي او عرف ذلك فيقول ان السائل مقدمه من مقدمات  
 العقل سواء كان معارضاً او ساقطاً مع السد فليعلم العقل في مع المع بدليل ان كان كان  
 المقدمه المجموعه بطريقه واما بالنسبة ان كان ضروريه لسم ولكنه اما الاول في سبيل السائل واما  
 فكما اذا قال العقل العالم فاذ لم يصر وكل سطر فاذ في العالم فاذ فيقول ان السائل لا  
 ان العالم سطر فيقول العقل ان السائل في هذا المعرف في العالم من وكما ان السائل لا  
 المحلقة في ادراك الحسوف والكسوف في عرفها وان الى دليل في فاما ما في السائل  
 سطر فان معه فاللاف ام المذكورة فاني مع من المعاصيه والمعارضه والنقص وكذلك ان  
 اني بدليل ثالث وربع فاعقد وجع معي اما الى الالتزام المع او اقام العقل لان العقل ان  
 انقطع المع والمعارضه يحصل الالتزام والافلاكلوس ان معي اذله الى امر ضروري العقول  
 او لا معي فان كان الاول يلزم الالتزام وان كان الثاني يلزم الالتزام للبرهان اما ان  
 من طرف المداد او غير العقل في الدليل الثاني يلزم الالتزام فانه والاول في سبيل  
 للزم ان اقام العقل ايضا لانه لا يمكن انساب امور لا يسمها لنا اي ان العقل بدليل  
 لاسباب مقدمه المجموعه فان من الخلق مع ايضا اذ سطر وان سطر يلزم الالتزام  
 السائل فان معه فاللاف ام المذكورة من المعاصيه والمعارضه والنقص الاقالي فلهذا  
 ان اني بدليل ثالث وربع فاعقد فلهذا من ان معي التي الى الالتزام الخصم الى اد  
 اني ام العقل ان اسكانه لان العقل لا يخلو من ان سطر المع والمعارضه والنقص الاقالي  
 سطر يلزم سطر على اسباب كل مقدمه مع السائل بدليل اخر اذ سطر فان اسطر  
 بعد فصل الاقام وان لم سطر لسم فلهذا كلوس ان سبي اوله في تلك المناظرة الى امر  
 ضروري العقول الذي يك على السائل في قوله او لا معي فان اسبب يلزم الالتزام المع  
 لان المعاصيه في التقديمات غير مسمومه وان لم معه يلزم ان اقام العقل لانه اما ان يصر في







[illegible]

لان الخلق ليس في الخلق اما هو الوجودي لا العدمي في لا يلزم ان يكون المصور محلا للحوادث  
 فيقول المخلوق ان البصر لا يخلو من ان يكون محصورا في ما كان او في ما كان وعلى كل البصر  
 يكون المصور محلا للحوادث اما اذا كان محصورا في ما كان فطاهر واما اذا كان محصورا في ما كان فطاهر  
 كون البصر محلا للاحاطة فاحاطة ولا وصفه اما الاول فطاهر البصر العدمي ايضا قد يكون  
 والرد الثاني ان ذلك لا يلزم ان كان كل ما عدا سائر الحوادث واما الثاني فطاهر البصر العدمي  
 قد يكون وصفه فاحاطة بالحق والرد الثاني محال كذا لان ردالة عالمه في الحقل هو عدم تلك الحاطة  
 فاحاطة بالاحاطة وكل ما عدا سائر الاحاطة فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 عديم للاحاطة فاحاطة ولا وصفه وسائر الاحاطة في وجه الاول ان الرد الثاني عدم  
 وجوده والرد الثاني وجوده والرد الثاني وجوده فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 ان من ان يكون وسائر الاحاطة وعدم التي له وجود في العدم فيصدق عليه انه وجود  
 التي وجوده فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 المحرور واما ان الرد الثاني فطاهر البصر العدمي فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 والثاني لا يلزم واما الرد الثاني فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 المنع من ان يكون البصر محلا للحوادث فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 بالمنع من ان يكون البصر محلا للحوادث فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 للحوادث فيقول كل ما هو محلي للحوادث فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 وقابلية فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 لان الحوادث ما يكون عديم للاحاطة والرد الثاني محال كذا لان ردالة عالمه في الحقل هو عدم تلك الحاطة  
 ارادوا ان يكون في الارض يكون الحاطة فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 العدم العدم واما في كل ما هو محلي للحوادث فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 محلو فاحاطة ذلك الحوادث في وجه الاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 كل الحوادث فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة بالعدم فاحاطة  
 ما كان وجود الحوادث لان العدمية سمة فلا تحقق بدون الفاعل والمفعول في لا تحقق بدون  
 المكان وجود الحوادث الذي هو المفعول وسواء في العالمية عليه وهو خارج عنها فيكون



سرطانا ولان الحادث لو كان ممسحا لا يكون المحل الوجودي فلهذا لا يكون محلا  
للمسح والاعلم وهو المسح وهو محال هناك العالم مبرور به ما كان وجود الحادث  
وهو حادث حادثان الحادث لكن ان يكون الحادث في الحادث هو ما يكون مسحا  
بالعدم والادنى هو ما لا يكون كذلك وان لم يكن الحادث اذ لم يكن الحادثة انما  
لانه لو كان اذ لم يكن الحادث ممكنا في الادنى لان الممكن في الشيء على قدره  
والا لم يكن ممكنا فيكون وجود الحادث في الادنى وهو محال وعلى قدره هو ان  
وهو ان يقال لم يكن الحادثة وجودا الحادث حادثا كان اذ لم يكن الواسطة بينهما  
فالغالب لا يكون اذ لم يكن الحادث اذ لم يكن الحادث اذ لم يكن الحادث  
وارتبه الصفة بمعنى ارتبه الموصوف والاعلم بمعنى ارتبه الموصوف وهو  
لان الصفة لو كانت فعل الموصوف لا يكون فاعلم بمعنى ارتبه الموصوف وهو  
الاول فالاعلم على قدره ولا في الثاني لاسيما فانما هي في الشيء  
الحادث وهو الحادث اذ لم يكن الحادث اذ لم يكن الحادث اذ لم يكن الحادث  
حادث واخرى على قدره ما لا يلزم من ارتبه الصفة في الشيء لو كان يكون الصفة  
امر اذ لم يكن الحادث اذ لم يكن الحادث اذ لم يكن الحادث اذ لم يكن الحادث  
مبني على شيء من واقع المجموع المركب من الوجوب والاسياع وهذا المجموع من حيث هو مجموع عددي  
والا لكان الاسياع وهو ما وهو محال اذا كان رافعا للعدم كان وجوده عدم الاسياع  
من العدد من كذا في الحكم وللشاهد ان يكون ما انما لم يكن من احد الحادث من سرطانه  
فانما انما انظر الى انه فلهذا كيف ما لا يلزم ان يمتنع شيء من الاسياع الداني الى  
الامكان الداني ودره صفة بطريق المعارضة لان بوجه ان يقال ما ذكرتم وان  
على حدوث المكان الحادث ولكن عندما ما يمتنع وذلك لانه لو كان كذلك يلزم الانقضاء  
وهو محال وذلك ان يقول ان المكان وجود الحادث اذ لم يكن فادنا لو احدث الحادث  
مع سرطانه فادنا لان الحادث من حيث هو حادث محتمل ان يكون اذ لم يكن الادنى و  
والحادث مع كونه حادثا ما سياتي فلهذا يكون ممكنا في الادنى لو احدث الحادث بالسرطاني  
وانه اي مع قطع النظر عن كونه حادثا فلهذا يمكن ان يكون الحادثة حادثا مركبا ان يكون اذ لم يكن

اذا والاعلم بالاعطال من الاسياع الداني الى الامكان الداني لا الحادث من لا يكون  
ممكنا في الادنى فيكون ممسحا فادنا حادث محتمل فلهذا بالاعطال من الاسياع الى  
الداني الى الامكان الداني وهو محال لان المسح بالادب ما يمتنع لانه عدم والممكن بالسرطاني  
ان لا يمتنع شيء من الوجود والعدم فلهذا فادنا من الاسياع والامكان لادب وان يكون  
افضاء والعدم وعدم الانقضاء وادنا كان كذلك مسحا ان يمتنع شيء من محال الى ان  
مردود الادنى وكيفية لادب اذ لم يكن لادب شيء ممكنا من المبرور وما ذكرتم  
الاعطال من الاسياع على سبيل المعارضة ولو فهمه ان يقال من ذكر من الدليل وان  
على حدوث المكان الحادث لكن عندما ما يمتنع وذلك لان المكان الحادث لو كان فادنا  
عدم الانقضاء من الاسياع الداني الى الامكان الداني كما ذكرنا وهو محال انما صفة فلهذا  
على عدمه صفة من بعد ما لم يكن في الشيء كون الحادث اذ لم يكن فادنا على انقضاء الوجود فادنا  
ان بطريق المعارضة فلهذا صفة من غير صفة في المعارضة وهو قوله وان دل ذلككم فان قلتم  
الممكن من المواضع الامكان على شيء من الاسياع الداني وهو ما لا يكون فلهذا  
واضا بالادب وان كان فادنا ما لم يكن في الاسياع الداني شيء من الاسياع الداني  
وهو ما لا يكون فلهذا محال وانما بالادب ولا ما لم يكن في الواقع الطرف الثاني  
لا يلزم محال بوجه والادب من الثاني مطلقا وادنا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا  
عن المواضع الذي هو ما فلهذا على سبيل المعارضة فان يقول انما لا يمكن في  
ان المكان وجود الحادث فادنا لا يمكن الاسياع الداني ولا يلزم من اسما فلهذا لا يمكن  
في الادنى ان يكون الحادث في الادنى ممسحا بالادب من لوجوده فلهذا فلهذا فلهذا  
الحال اذ لا يلزم من اسما فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا  
للمواد ايضا لا يكون ان يكون اذ لم يكن والاعلم ان يكون الحادث اذ لم يكن الممكن بالسرطاني  
وارتبه الصفة بمعنى ارتبه الموصوف وهو ما لا يلزم من ارتبه من المكان في الشيء اذ لم يكن  
الشيء والاعلم ذلك ان لو كان الامكان الاسياع الداني فادنا لانه ممسح الداني ان  
الامكان الاسياع الداني للشيء ايضا فادنا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا  
وهو الكلام في المكان الامكان ما ان كان لادب فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا فلهذا







في ايجاد العالم من وجود البراءة وارتقاء النوع لا يكون ما ساقى الاراد لا يكون  
 لا يسئل الى الثاني والا لكان مخصصا وما موط لا يخرج بل هو اما كون الحادث قدما او  
 وكل واحد منهما موط اما للارادة فكان كل واحد منهما في ايجاد العالم ذلك البعض الحادث ان  
 كان ما ساقى الاراد لم يدم الحادث لا يسئل عن كل العلول عن العلة النامية كما سيجي وان لم  
 يكن ما ساقى الاراد فيكون مخصصا وما وسئل الكلام الى ذلك البعض ونقول ههنا في الاول  
 فليكن اما عدم الحادث والنس من لول العلة او كل واحد منهما في وقت كل واحد منهما  
 في ايجاد العالم فاصل في الاراد اذا كان كذلك فيكون العالم اربعا والا لكان  
 حاديا فاحصا من عدمه بوقت معين اعمى ووجهه مع امكانه عدمه في ذلك الوقت  
 ان كان لا يرد لم يكن في الاراد لم يكن ان يكون كل واحد منهما في ايجاد العالم فاصل في الاراد  
 لان العدد من اذ غير فاصل في لوقت احصا من عدمه على امر واحد لم يكن في الاراد  
 وان لم يكن لا يرد لم يدم رقي ان احدهما في الممكن طامرج وموحيال وهداسان وهداسان  
 هو العالم كما سيجي واذا كان العالم اربعا فليكن في الوجود فليكن مطلقا ما اذ عزم من ان العالم  
 مسبقا في الوجود فان قال المفضل ان البرج طامرج في حال ذلك السج فالتاثير المفضل  
 السائل يقول لا يكون ان يكون ذلك محالا اذ لم يكن فان كان سم ما ذكرنا وان لم يكن في  
 وجود العالم بدون المور فليكن اصيل في ذلكم ان كل محدب فله مور فان قال المفضل  
 ان البرج طامرج محال لان البار في السج كذا فليكن في المساد من ذلك الى كذا  
 احد الرعيلين السادس وكذا العطسان كذا راحا لاس من مساه من من مخرج فليكن  
 السائل سائل لا يضر بالان البرج طامرج ان كان محالا لاس ما ذكرنا سائل في السج وان  
 لم يكن محالا في وجود العالم بدون المور فليكن اصيل في ذلكم ان كل محدب فله مور  
 مطلقا وما موان العالم سجع من المور ومداسا مع الذي لا يضر المفضل ولا يضر السائل  
 واعلم ان البرج معارض للبرج لان الازد بعض الامعاء طامرج والثاني سفي الوجود طامرج  
 مخرج والاول مخرج من العالم المور دون المور فليكن لان العالم كذا مخرج  
 الطرف في على الامر طامرج كسفي كذا في البار مذكور ان مخرج المخرج لان الاراد  
 صعد من سائل ان مخرج الماسي فليكن راقا كان اذ مخرجها او مخصصا وما ايا المور فكان

فكان نسبة الناس المتساوية واحدة ضرورية اذ هي مضمرة بالنسبة السادسة اذ هي القاسم  
 فلم يكن مخرج السبي منها اذ هي من مخرج الافرغ لاس من مخرج بعض تلك الطرف في مخصص  
 بواسطة مخرج المور دون مخرجها كذا ان السبي مخرج على الافرغ ام فاسا يتبين ما كذا  
 والثاني محال لانه لو مخرج اذ مخرج في الممكن المخرج كان ذلك الطرف اذ في الممكن والفرج اذ  
 وهو محال لان الممكن نسبة طوره السبي على السواء وجواب مخرج البعض الثاني في لاسول المفضل  
 مخرج مخرج السبي في الجواب السوي جواب ما ذكره السائل سفي المور مخرج البعض  
 الثاني في لول العلة ما ذكره من الدليل على كون العالم اربعا مخرج سفي  
 معدا به يمكن الحكم الذي هو الاراد مخرج في الجواب السوي وذلك لان كل ما لا يرد للمور  
 في ايجاد الحادث السوي ان لم يكن فاصل في الاراد فيكون مخصصا وما موط لا يرد  
 اما عدم الحادث والنس الى المور فليكن وان كان فاصل فليكن ان يكون مذكور في الجواب  
 فاصل في الاراد لا يسئل عن كل العلول عن العلة لكن كون الحادث السوي مخصصا ما ساقى  
 ما كرم من الدليل المعارض لذلنا سفي ما ذكرنا سائل في المعارض فيكون العالم  
 حاديا ولكن ان كان مخصصا البعض البعض في ان قال لان كل واحد منهما موط  
 حاديا لم يرد ما كرم من هذا الامر من الجواب ان يكون كل واحد منهما موط على اذ  
 محال وذلك السج لا يفي الى مخصص لان ارادته تعالى لانه احصى البعض في ايجاد العالم  
 في ذلك الوقت و لا يرد النس وليس سفي لول النس لكن لان ان هذا النس محال  
 سفي في الجواب على السج وهو محال بل محال هو النس في الامور الموجودة المور  
 فليكن ما موط ضرورية المعارض ما لاد لا يخرج لا يكون ممكن من العلة في  
 امره جواب مخرج ضرورية تعالى مخرج واما لم يرد ذلك لولم يكن فله تعالى مخصص  
 والارادة واذا سئل ان العالم محدب موط كل محدب فله مور لا  
 مخرج اذ مخرج في الممكن السادس للفرغ طامرج فليكن ان العالم لم يرد موط  
 مخرج من سائل العديد اذ هي من الدليل الاول سفي في سائل العديد السادسة مخرج ان  
 محدب لم يرد وذلك لان كل محدب فله مور فليكن فله مور فليكن فله مور فليكن  
 كل محدب فله مور فليكن فله مور فليكن فله مور فليكن فله مور فليكن فله مور فليكن











ما دل عليه دليل العقل فالأصالة لا تدل على خلاف دليل العقل فالأصالة ما تدل عليه العقل  
 ان يكون العارضة ويكون المنى قبول دليل الخلاف عند البعض المذكورين بدليل العقل او  
 ان يكون العلم ما تدل عليه العقل عند البعض المذكورين على خلاف ما ادعاه الدليل عليه العقل ولا يعد  
 في خلاف ما تدل عليه العقل في العقل انما هو العقل والما كان في الخلاف من قبل  
 وضع النظر موضع النظر والنسب انما هو خلاف سطلح الخالف ولا ينص على المعاني مطلقا  
 كان اولها ان لا تدل على الحكم على حدود العالم لقوله لا تدل على كل صغيرة ولا كبيرة  
 لا تدل على الحكم على قوته لقوله لا تدل على كل صغير من المور قد تم مع عدم السابق  
 من العقل والنسب لا تدل على الحكم على كونه تعالى فالقوله لا تدل على كل شيء وكذا ان العقل وان  
 وسائر الخوارق معارضة لا تدل على الحكم على عدم كونه تعالى كما لقوله لا تدل على كل شيء  
 السطح كمن مع الحق الخالق المطلق من العقل ولا يعد ان يقال كل ما دل على المعاني يدل  
 على البعض اخصا منه محل الخلاف سيما على البعض نعم لا يصح ذلك في كل المعارض ما قام  
 الدليل على خلاف انما الدليل عليه الخصم الا ما دل على عدمه وبذلك معارضة على الملأ  
 انما على ما فهم من شرح المطالب وشرح المقدمة الرابعة لان دليل المعارض ان كان  
 من دليل العقل مائة وصورة اي احدى اعمار الصورة وما هو القدر من المادة كما هو في العقائد  
 العامة الورود وسمى معارضة بالعلت وان شئت صورة فقط سمي معارضة بالعلت وان كان عليه ما  
 فقط او لم يكن عليه صورة ولا مادة سمي معارضة بالغير وقد علم البعض ان العقل ليس معارضة  
 وبعضه في معارضة سعادته في السطوح وسائر كذا الاصول ان في العقل شرط ان يكون  
 دليل المعارض والا على بعض حكم العقل نفسه فان كان والا على ما سلم سمي معارضة  
 شرط في المعارض سلم دليل الخصم ولو كانت الظواهر العرفية لا شرط والمسموعة لا شرط  
 والحق انه ان اردنا بالسلم المصدق في صحة لا وان اردنا به عدم التوجه والنعاب الله والسكرتة  
 ثم ان المسموع ان البعض والمعارضة لا كبريا في العقائد وان وقع في كلام البعض  
 المحسن خلاف المعارضة ما دل على ان الواقع نفس العلق في مقدمه معناه ان كان  
 المعنى في احدى المعارضة قصد اظهار الصواب في الجملة سواء كان من الحاسن او اعدى على ما  
 وبالله البعض واما ان كان المعنى معارضا قصد اظهار الصواب من الحاسن فكذلك هو  
 فلا كبري فيها المعارضة ايضا وليس يجب من اسس في المعارضة مائة والظاهر انما لا كبري

اودا كان السمسار  
 ساقا العرو ان كان عالما  
 ماها ساله ورضيه ما  
 على الرحم والاركان  
 ما قاله  
 ما كونه ما حاله  
 قصصا وحصل المهر  
 الحق ان الشارة  
 بعد بها حياك  
 من بعد عن

[illegible]

منكره فادعاه لعل النفس وتوهم الموضع فاني انما اكتب ان تقدم النفس على الفاعل  
 وما على المعارضه لعل ان الوجود ان المعارضه هي المطالبه والظاهر الخلل الخلل يصح المذهب  
 النفس هو ابطال والظاهر العلم فادعاه والمعارضه توهم تقدم النفس على السائل  
 انك كلامها والمعارضه من ان صاحب الخضم بعد ما صار المدعى سيد لا يرجع في شأن ما مضى من مقتضى  
 الدعوى السند بعد ما عمل الخضم بمقتضى ما مضى من مقتضى الدعوى من اي صورتي النفس والمعارضه  
 انه معطوف على قوله مع والاعا لافاد الرب من سوال الخضم وسوال الممثل ويحكم ان يكون العاقل  
 اي لما كان السائل سيد لا يقتضي من الصور من مرتب انما الممثل الاول ما عاقل اي سائلا لولا ان  
 معصيا معلوم عندك فكل علمه صاحب السائل مساك فكذلك الى ان يقتضي البحث الى احد الحسن وتقدم الاقيام  
 وما استمرى ان المعارضه لا تعارض غير مسلم كاسق وقيل المانع على المعارضه على ما سجدني في التمسك بمقتضى  
 المانع والمعارضه لا تعارض غير مسلم كاسق وقيل المانع على المعارضه على ما سجدني في التمسك بمقتضى  
 المانع والمعارضه لا تعارض غير مسلم كاسق وقيل المانع على المعارضه على ما سجدني في التمسك بمقتضى



ورد البعض على البعض والمعارضه ورد المعارضه على المعارضه والبعض البعض  
 عارض عن ابطال دليل الزمان في صورته اخرى والتخلف او استلزام العباد ما  
 البدين ومعارضه عارض عن اقامه الدليل على عدم الزمان في صورته اخرى والتخلف  
 واستلزام العباد والعاقبة طامر داب صراجه لو من با على الخط الاول في صورته مع  
 السائل الخان السنان ام داكل ذلك وقع عن سائر المعارضه في سلبها بعد ان  
 لم يصح في الاشياء تعالى ان يكون على صورة الخطاب والظاهر ان محلي كالحق في  
 في صدر الزمان اذ اقلب الكلام او قوله ان كذا فلا ذلك الخط محدود بحدوده  
 لصورته بان يكون الله تعالى متكلم بكلام ادى الى كلام المتكلم منه فلهذا انما يتكلم  
 الوجود في جانب لاهي غير مرسوم الوجود بالعدم وعدم الحسي العدم الذي وقيل ان  
 اعم من العلم له حد وصف به العدم فلا يكون الوجود معارفه كالحال لعدم فانه لا يصف  
 الا الوجود فيكون الوجود معارفه ما فلا في المعارضه قال قدس سره في هذا المعام فاذ اطلب  
 كهر المعارضه قال الاستاذ ان المتكلم نوابه العمل العقل بذلك في الاستاذ اعلم السلام  
 وقدست صدمهم بالمخدرات من غروب على الكلام ثم كلامه وانه سار في هذه امور عينا  
 كلام الحق في صورته العمل فاصرف لم يحضر لطلبه ومعنا ان اعتبار المعقول كونه  
 على المعاني عند فلهذا العمل مع معنا ان المراد بالمعارضه ما هو من معارضه الاستاذ  
 اسما في الاسواني دون ما هو من معارضه العلم في فاه معارضه الحق في الاول  
 حوض العمل طلب هو العمل بظهوره كذا كذا الى التمسك كالم حوض في سلب صورته الذي  
 لطلب العمل عليه لذلك وجود المعارضه المعول على العادل على قدر ذي السلب  
 المطلوب منها هو ان الله تعالى دون كونه متكلما كلاما في كذا سار من الوهم على ما سار  
 الله والمطلب المذكور لم يكن في في اهل الاستاذ بل المذكور فيه كونه تعالى متكلما في  
 ذكر ما هو ليس بطلب منها او بعض منها ما وطلب بركا في هذه الاطراف وسما مع الا  
 انما هي او مدعى مستدل لا دليل موافق اي الله او الكلام استدل على صحة المعلول  
 اي استدل به تعالى او على صحة القول اي استدل في البرع الى داه صفة وفي بعض النسخ الله  
 والحال واحد واما ما هو في الكبري مقبوه وهو قولنا وكل ما هو مستدلى داه صفة

موصوفه الله مع من القرب الاول من السطح الاول ان كلامه تعالى صفة الله اما الشئ  
 فلهذا تعالى وكلم الله موسى بكلمة واما الكبري فلهذا لم يكن اربنا الخان عاذا فلهذا  
 فنام الخادب ساءه تعالى وموحيال على ما في في موصوفه وقد سائن بان عدم الاله  
 لا سلم الحدوث لحوار ان يكون المستدلى داه صفة غير موصوفه وكالوقوف والعدم  
 الداعي من غير ما لا لا لو حصص موصوفه الكبري بالوجود فان حصص به تحول الشئ  
 انما في الصوي مم وما ذكر في سائر لا بعد ذلك وان لم يخصص لم سكر الله لا سطر الا  
 ان من الاستدلال على اعتبار وجود الكلام امر موز وكذا الذي في عدم سائر العلم  
 على وجود الكلام بعد ما هو وجوده فلهذا يقال من ان المستدلى داه تعالى في  
 كونه وكلم الله موسى بكلمة هو العلم لا الكلام فلهذا سائر ان القوى بما قد وقع بان الكلام  
 هو العلم مع الغراء لا لا اسما والاشياء مستلزم اسما والاعم فلهذا يكون العلم في العلم  
 مستدلى داه تعالى ولا يعنى باسماء الكلام الا اسما والكلمة به وعلى هذا الكلام  
 من الدليل فلهذا الله العلم بالكلام وانه العلم بالكلام لا صور بدون الله الكلام  
 وهو ظاهر ولا يقال انما الصوي بالكلمة المذكورة من فصل اسما صفة الكلام بالكلمة  
 وموسى سلم الدور لان سوب الكتاب موقوف على سوب صفة الكلام لانه لا يكون  
 نفس الامر كذلك من سوب فصل اسما الله صفة الكلام بالكتاب وان سائر دا  
 وليس سوب الكتاب موقوف على سوب الله الله صفة الكلام على ان المواضع المذكورة  
 لا تخرج الحق لانه بعد التمسك وقد يقال ان قوله وكلم الله موسى بكلمة فاعل الله  
 لاسان العوي وفي الاستاذ كذا وكذا ان يكون في موقع المعقول سائر اي استدل  
 تعالى الى داه صفة العلم في قوله وكلم الله موسى بكلمة كما سائق وبقولنا العادل في  
 سلب فاه ربه وافتحول سلب صفة ربه اي سلب ربه في الركنين جميع على صفة الحق  
 كما هو من قوله او بعض او بعض على طبق قوله او بعض او بعض اي جميع المذكور  
 من الصوي داه ما من عطف بعض وعارضه واستلزم والمراد من مقدم من مقدم  
 ذي صوي واسب صراجه بان هذا بعضي ان لا يكون قوله وكلم الله تعالى الصوي ودليل  
 الاستاذ لان مع العدم المدلل مع م راي راي الى مع مقدم ولعلنا والظاهر ان المقصود











والسورة من الناطق الى ان قلنا الرماي وما نوال سمور في كتب الكيم  
في هذا الكلام واستصرنا في لالة كلام الساعر على ما ذكره اما سلمية ان لم يجر اطلاق  
الغواذ على السكت يعني النجم الصوري المكون من حبات النصار واما اوجه الكلام على  
الغلب على السور على الناحية المتكلمة من النجم الصوري باعتبار الكيم وما بعد الرمز  
السور على النواحيه والناظر في النقص على ما نلاحظ معار النوصح ما ذكرتم في سان عدد  
الكلام لرحمن لا يكون في سالي مكاني او يكون محلا في رتب او يكون  
صدم فكمه في الاله الا نوره والخط يخط على ما من في موضع وظهر  
منه بعد في النواحيه على ما نلاحظ في الاله رتب ولكن هذا امر  
ما فاولا كست السور في دونه وما بعد في سطر  
فلح من وفان في يد في عرو لاله والصلوة  
في السور والتم في سطر السور في سطر  
والسور من السور الى السور في  
لكنه اعدى السور في سطر  
فعلنا بعد سورا وساكا  
في سطر من السور  
السور





بازرسی شد  
۳۶ - ۳۷

www.ical.ir